

الإصلاح

عناصر الموضوع

٣١٦	مفهوم الإصلاح
٣١٧	الإصلاح في الاستعمال القرآني
٣١٨	الألفاظ ذات الصلة
٣٢٠	مجالات الإصلاح ومظاهره
٣٤٧	مواقف الناس من الإصلاح
٣٥٥	الأسلوب القرآني في الدعوة إلى الإصلاح
٣٦٤	أثر الإصلاح في الفرد والمجتمع

مفهوم الإصلاح

أولاً: المعنى اللغوي:

الإصلاح لغة مأخوذ من الفعل (صلح)، فالصَاد واللام والحاء أصل واحد يدل على خلاف الفساد، وصلاح كصلح لغتان؛ فالصلاح والصلُوح بمعنى واحد، يقال: صَلَحَ يَصْلُحُ وَيَصْلُحُ صَلَاحًا وَصُلُوحًا فهو صَالِحٌ وَصَلِيحٌ، والجمع صَلَحَاءٌ وَصُلُوحٌ^(١).
والصلاح: الحصول على الحالة المستقيمة النافعة، والإصلاح جعل الشيء على تلك الحالة، فالإصلاح نقيض الإفساد، وهو يدل على إزالة الفساد، والاستصلاح ضد الاستفساد، وأصلحه ضد أفسده، وقد أصلح الشيء بعد فساده: أقامه، ومصلح اسم فاعل من أصلح، يقال: رجل صالح في نفسه، ومصلح في أعماله^(٢).

ويغلب استخدام (الإصلاح) في إصلاح ذات البين؛ يقال: أصلح بينهما أو ذات بينهما: أي: أزال ما بينهما من عداوة وشقاء، وإصلاح ذات البين يكون برأب ما تصدع منها، وإزالة الفساد الذي دب إليها بسبب الخصام والتنازع على أمر من أمور الدنيا^(٣).

ثانياً: المعنى الاصطلاحي:

يخضع تعريف الإصلاح اصطلاحاً لنوع الإصلاح المراد؛ فتعريف الإصلاح بأنه ضد الإفساد يختلف عن تعريف الإصلاح بين المتخاصمين، وعن تعريف الإصلاح بمعنى البناء والتقويم، وكذلك يختلف عن تعريف إصلاح دين الناس ومعاشهم، ولذلك ذكر لمصطلح (الإصلاح) تعريفات عديدة، ولا يعيننا هنا جمع تلك التعريفات؛ ويكفي الإشارة إلى بعضها: فالإصلاح هو: «هو إزالة الخلل والفساد الطارئ على الشيء»^(٤).
والإصلاح هو: «إرجاع الشيء إلى حالة اعتداله بإزالة ما طرأ عليه من الفساد»^(٥).
وكل هذه التعريفات تدور حول معنى إزالة الفساد الذي يطرأ على الشيء، وإعادته إلى ما كان عليه من الصلاح والاعتدال والنفع.

(١) انظر: مقاييس اللغة، ابن فارس ٣/٣٠٣، المحكم، ابن سيده ٣/١٥٢.

(٢) انظر: العين، الفراهيدي ٣/١١٧، لسان العرب، ابن منظور ٢/٥١٧، تاج العروس، الزبيدي ٦/٥٤٨.

(٣) انظر: الأضداد، الأتباري ص ٧٥، الأخلاق الإسلامية، الميداني ٢/٢٣٠.

(٤) الفقه على المذاهب الأربعة، الجزيري ٥/٢٣٩.

(٥) القاموس الفقهي، سعدي أبو جيب ص ٢١٥.

الإصلاح في الاستعمال القرآني

وردت مادة (ص ل ح) في القرآن (١٨٠) مرة، يخص موضوع البحث منها (٤٢) مرة^(١).
والصيغ التي وردت هي:

الصيغة	عدد المرات	المثال
الفعل الماضي	١٤	﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٨٢]
الفعل المضارع	٨	﴿وَلَا تَجْمَلُوا اللَّهَ عَرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَقْفُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٢٤]
فعل الأمر	٦	﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢]
المصدر	٩	﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحُ لَهُمْ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠]
اسم الفاعل	٥	﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]

وجاء الإصلاح في الاستعمال القرآني بمعنى: إقامة الشيء وتغيير ما به من اعوجاج،
والإحسان فيه^(٢).

(١) انظر: المعجم المفهرس الشامل، عبد الله جلغوم، ص ٦٩٩-٧٠٣.

(٢) انظر: الوجوه والنظائر في القرآن العظيم، مقاتل بن سليمان، ص ٩٥-٩٦، الوجوه والنظائر، الداغاني، ص ٢٩٩-٣٠٠، نزهة الأعين النواظر، ابن الجوزي، ص ٣٩٧-٣٩٨، لسان العرب، ابن منظور ٥/٦.

الألفاظ ذات الصلة

١ الصلح:

الصلح لغة:

الصلح بالضم هو السلم - بكسر السين وفتحها - من تصالح القوم بينهما، والصلح أيضًا: اسم جماعة متصالحين، يقال: هم لنا صلح، أي: مصالحو^(١).

الصلح اصطلاحًا:

عبارة عن عقد وضع لرفع المنازعة بالتراضي^(٢).

الصلة بين الصلح والإصلاح:

الصلح يختص بإزالة النفاخ بين الناس، يقال منه: اصطلحوا وتصالحو؛ وعلى هذا فإن الصلح إحدى ثمرات الإصلاح بين الناس، وكذلك فإن الإصلاح أعم وأشمل من الصلح.

٢ الصلاح:

الصلاح لغة:

مأخوذ من الفعل (صلح)، والصلاح ضد الفساد^(٣).

الصلاح اصطلاحًا:

الصلاح: استقامة الحال وانعدالها، وهو مما يفعله العبد لنفسه^(٤). وهو معنى عام يشمل استواء الخلق والاستقامة على ما توجبه الشريعة، وحصول على الحالة المستقيمة النافعة.

الصلة بين الصلاح والإصلاح:

الصلاح يخص الفرد في ذاته، أما الإصلاح فمتعد، يصلح العبد نفسه، ثم يسعى في إصلاح غيره، فقد يكون الرجل صالحًا في نفسه فقط، وقد يكون صالحًا في نفسه ومصلحًا لغيره، ولا شك أن الأخير أعظم.

(١) انظر: تاج العروس، الزبيدي ٥٤٨/٦.

(٢) انظر: أنيس الفقهاء، القونوي ص ٩١.

(٣) انظر: لسان العرب، ابن منظور ٢٤٧٩/٤.

(٤) انظر: الفرق اللغوية، العسكري ص ٣١٧.

الإفساد لغة:

هو ضد الإصلاح^(١).

الإفساد اصطلاحًا:

هو جعل الشيء فاسدًا خارجًا عما ينبغي أن يكون عليه وعن كونه منتفعًا به. وفي الحقيقة هو إخراج الشيء عن حالة محمودة لا لغرض صحيح^(٢).

الصلة بين الإفساد والإصلاح:

إن الإفساد ضد الإصلاح، وإن الفساد هو موضع الإصلاح، ومحوره الذي يتوجه إليه المصلحون؛ لإصلاح الأرض ومن عليها؛ حتى ينعم الإنسان بخيراتها، ويحقق وظيفته في الاستخلاف في الأرض، والوصول إلى الكمال الإنساني المقدر له؛ فالمصلح هو الذي يسعى لإزالة الفساد، ويحارب الإفساد وأهله.

(١) انظر: تهذيب اللغة، الأزهرى ١٣/٢.

(٢) انظر: الكلبيات، الكفوي ١/١٥٤.

مجالات الإصلاح ومظاهره

تتعدد مجالات الإصلاح كما عرضها القرآن، وسوف نتناولها بالبيان فيما يأتي:

أولاً: الإصلاح في العقيدة:

معالم الإصلاح في العقيدة تظهر من خلال عدد من الأمور:

أولاً: إن العقيدة هي ما يجزم به الإنسان، ويعتقده ويتيقنه في قرارة نفسه يسمى عقيدة، فإن كان هذا الاعتقاد موافقاً للحق، مطابقاً للواقع فهي عقيدة صحيحة، وإن كان مخالفاً للواقع فهي عقيدة فاسدة، والعقيدة هي أساس بناء المجتمعات، فإن كانت عقيدة أفراد المجتمع سليمة صار مجتمعاً قوياً متمسكاً، وإن كانت عقيدة أفراد منحرفة صار مجتمعاً متفككاً منهزماً.

ثانياً: العقيدة السليمة الصحيحة تعصم الدم والمال، والعقيدة الفاسدة تهدر الدم والمال.

قال الله تعالى: ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْطَرَ عَمَلُكَ وَلِتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ تَمَآكَؤُهُمْ لِيَسْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

وقال عليه الصلاة والسلام: (من بدل دينه فاقتلوه) (١).

وقال عليه الصلاة والسلام: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه، المفارق للجماعة) (٢).

فلا يحل دمه ولا ماله ما دام اعتقاده صحيحاً إلا إذا ارتكب واحدة من ثلاث: الزاني بعد الإحصان، والقاتل عمداً، والمترد الذي فارق دينه.

ثالثاً: إذا كانت العقيدة صحيحة صحت الأعمال كلها بشروطها، وجميع العبادات صحيحة؛ صحت الصلاة، والزكاة، وصح الصوم، والحج، وإذا فسدت العقيدة فسدت جميع الأعمال، وجميع العبادات؛ إذا دعا الإنسان غير الله، أو ذبح لغير الله، أو نذر لغير الله، أو طاف بغير بيت الله؛ تقريباً لذلك الغير، أو فعل ناقضاً من نواقض الإسلام، أو اعتقد عدم وجوب الصلاة، أو عدم وجوب الزكاة، أو عدم وجوب الحج، أو اعتقد حل الزنا، أو حل الخمر، أو حل الربا، أو حل عقوق الوالدين فسدت العقيدة، وبطلت الأعمال كلها، فلا تصح الصلاة ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج، فكلها تكون باطلة، كما قال سبحانه: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِن

رقم ٢٨٥٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: (أن النفس بالنفس)، رقم ٦٨٧٨، ومسلم في كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، رقم ١٦٧٦.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعدب بعذاب الله ٢/٢٥١،

لله، وترك عبادة ما سواه، والبراءة منها، ومن أهلها، وملازمة العمل الصالح.

قال تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

فربط سبحانه حصول هذه المطالب العالية: الاستخلاف في الأرض، والتمكين من الدين، وإبدال الخوف بالأمن بتحقيق شيئين، وهما: عبادة الله سبحانه، وترك الإشراك به.

سابعًا: اتجهت جهود الأنبياء والمصلحين إلى إصلاح عقائد المجتمعات قبل كل شيء، كل نبي أرسله الله يدعو قومه إلى إصلاح العقيدة، فأول ما يخاطب قومه: ﴿يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥، هود: ٥٠، ٦١، ٨٤، المؤمنون: ٢٣، ٣٢].

وكما أخبر الله عن نوح، وهود، وصالح، وشعيب، وغيرهم، ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

ونينا محمد صلى الله عليه وسلم مكث في مكة ثلاثة عشر عامًا يدعو الناس إلى

عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبْءًا مَّنشُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

رابعًا: الشعائر التي يفرضها الله على الخلق إنما يريد بها إصلاح قلوبهم ومشاعرهم؛ لإصلاح حياتهم وواقعهم، فالله الواحد القهار في غنى عن العالمين؛ فهو سبحانه لا يريد منهم إلا التقوى والصالح والعمل والعمارة - وفق منهجه - فيعد لهم هذا كله عبادة.

قال تعالى: ﴿يٰٓأَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

خامسًا: العقيدة الصحيحة هي الأساس الذي يقوم عليه الدين، كما قال تعالى: ﴿فَن كَانَ زُرْحًا إِيَّاهُ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣].

وقال بعدها بآيات: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

فأرسل رسله دعاء إلى التوحيد وإخلاص الدين ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

سادسًا: بين الله سبحانه مقومات الأمن، وأسبابه التي يتحقق بتوفرها، ويزول بزوالها، وأولها: إصلاح العقيدة؛ بإخلاص العبادة

ثانيًا: الإصلاح في الأخلاق:

إن الإسلام يدعو إلى إصلاح النفس، والتخلص من أمراضها، وهذا يحتاج إلى جهد يبذل، كما يحتاج إلى صبر على مشقات الطريق، أما اتباع الهوى، وما تميله النفس الأمارة بالسوء فإنه سهل ميسور، فالأول مثله مثل: من يصعد بصخرة إلى أعلى الجبل، ومثل الثاني: كمن يهوي من أعلى الجبل إلى أسفله؛ ولذلك كانت الاستجابة للشيطان كثيرة، ووجد دعاة الحق صعوبة في الدعوة إلى الله تعالى .

وأهل الإسلام في باب إصلاح النفس مخالفون للأمم الذين لم يعتنوا بإصلاح الأخلاق؛ وللذين غلوا فابتدعوا طرقًا في إصلاح النفس والأخلاق.

وكلمة (الأخلاق) هذه كلمة عامة، والمقصود منها الصورة الباطنة؛ لأن الخلق هو الإيجاد، من خلق يخلق خلقًا، وهذا المخلوق له صورتان، صورة ظاهرة وهي الخلق، خلقه خلقته، وصورة باطنة وهي خلقه.

المسألة الأولى: تعظيم الشارع الحكيم حسن الخلق في صور وأساليب كثيرة.

أولًا: قال الله جل وعلا نبيه صلى الله

الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا، رقم ٣٠.

إصلاح العقيدة، ويقول لقومه: (قولوا لا إله إلا الله تفلحوا)^(١).

ثم لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، وثبتت العقيدة نزلت بقية التشريعات.

جاء ذلك صريحًا في حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: «إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل؛ فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبدًا، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبدًا، لقد نزل بمكة على محمد، وإني لجارية ألعب: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَدْيَ الْفِتْرِ وَالشَّامَةِ وَأَدْحَىٰ وَأَمْرًا﴾ [القمر: ٤٦].

وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده^(٢).

وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (حق الله على العباد: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا)^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٠٥/٢٥، رقم ١٦٠٢٣، وابن خزيمة في صحيحه، ٨٢/١، رقم ١٥٩.

وصححه الألباني في الإرواء رقم ٨٣٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن رقم ٤٧٠٧.

(٣) أخرجه البخاري كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله، تبارك وتعالى، رقم ٧٣٧٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب

عمران: ١٥٩].

ثالثاً: وإن تصدير الآية الكريمة بالنداء

﴿يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ﴾ [البقرة:

٢٨٢].

يشير إلى أمرين:

أحدهما: أنه ليس من مقتضى الإيمان أن تلتزموا المساجد والصوامع، بل إن الإيمان أن تهذبوا نفوسكم، وترهفوا وجدانكم وتشعروا بمراقبة ربكم؛ لتكون دنياكم فاضلة، ويكون تعاملكم، وإدارة المال بينكم على نهج ديني فاضل، فالمال ليس طلبه ممنوعاً، بل إنه من طريقه الحلال مشروع ومطلوب.

الأمر الثاني: أن الإسلام ليست أوامره مقصورة على العبادات، بل جاء لتنظيم المعاملات، بل إن العبادات فيه طريق لإصلاح التعامل الإنساني وكذلك كل الأديان السماوية، فإنه من الجهل الادعاء بأن الأديان جاءت لتنظيم العلاقة بين العبد والرب فقط، ولا تتدخل في العلاقة بين الإنسان والإنسان^(٤).

رابعاً: وقال تعالى: ﴿يَتَّيَبُهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ تَكْمٌ مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

جمعت هذه الآية «بين خطاب جميع العالم، وبين توبيخ عرب الجاهلية على

(٤) زهرة التفاسير، أبو زهرة، ٢/ ١٠٦٧.

عليه وسلم: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِي عَظِيمٌ﴾ [القلم:

٤].

وصح حديث عائشة رضي الله عنها عن خلق المصطفى عليه الصلاة والسلام قالت: (كان خلقه القرآن)^(١).

وقال سعد بن هشام رحمه الله قلت: «يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: أأست تقراً القرآن؟ قلت: بلى. قالت: فإن خلق نبي الله صلى الله عليه وسلم كان القرآن. قال: فهممت أن أقوم ولا أسأل أحداً عن شيء حتى أموت»^(٢).

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق)^(٣).

ثانياً: قال الله عز وجل في حقه صلى الله عليه وسلم: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُن لَّهُمْ وَكُفٌ كُنْتُمْ قَطًّا غَیْظَ الْقَلْبِ لَأَنقَضُوا مِّن حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل

(١) أخرجه أحمد في المسند، ١٤٨/٤١، رقم ٢٤٦٠١.

وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم ٤٨١١.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، رقم ٧٤٦.

(٣) أخرجه أحمد في المسند، ٥١٢/١٤، رقم ٨٦٥٢.

وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم ٤٥.

المسألة الثانية: الواجب تجاه إصلاح الأخلاق.

«وقد اتفق الحكماء الذين أكرمهم الله تعالى بوظيفة الأخذ بيد الأمم في بحثهم عن المهلكات والمنجيات على أن فساد الأخلاق يخرج الأمم عن أن تكون قابلة للأخلاق، وأن معاناة إصلاح الأخلاق من أصعب الأمور وأحوجها إلى الحكمة البالغة، والعزم القوي، وذكروا أن فساد الأخلاق يعم المستبد وأعوانه وعماله، ثم يدخل بالعدوى إلى كل البيوت، ولا سيما بيوت الطبقات العليا التي تمثل بها السفلى، وهكذا يغشو الفساد، وتسمي الأمة يبيكها المحب، ويشمت بها العدو، وتبيت وداؤها عياء يتعاصى على الدواء.

وقد سلك الأنبياء عليه السلام في إنقاذ الأمم من فساد الأخلاق مسلك الابتداء أولاً بفك العقول من تعظيم غير الله، والإذعان لسواه؛ وذلك بتقوية حسن الإيمان المفطور عليه وجدان كل إنسان، ثم جهدوا في تنوير العقول بمبادئ الحكمة، وتعريف الإنسان كيف يملك إرادته؛ أي حريته في أفكاره، واختياره في أعماله، وبذلك هدموا حصون الاستبداد، وسدوا منابع الفساد.

ثم بعد إطلاق زمام العقول صاروا ينظرون إلى الإنسان بأنه مكلف بقانون الإنسانية، ومطالب بحسن الأخلاق،

التحليل والتحرير بسبب الأهواء والمزاعم، أما الخطاب العام لجميع البشر فمضمونه: يا أيها الناس، قد جاءكم كتاب جامع لكل المواعظ التي يراد بها إصلاح الأخلاق والأعمال، والزجر عن الفواحش، وشفاء الصدور من الشكوك وسوء الاعتقاد، والهداية إلى الحق واليقين والطريق القويم المؤدي إلى سعادة الدنيا والآخرة.

وسمي القرآن الكريم موعظة لأن الوعظ إنما هو بقول يأمر بالمعروف، ويذجر، ويرقق النفوس، ويوعد ويعد، وهذه صفة الكتاب العزيز، وهي موعظة من ربكم لم يختلقها محمد صلى الله عليه وسلم ولا غيره، بل هي من عند الله عز وجل»^(١).

«وإن من الأعمال العريقة في الخير إنشاء المعاهد لتحفيظ القرآن وتعليم العلم، فإذا اتجه الخيرون إلى إنشاء هذه المعاهد فإن ذلك يكون دليلاً على الأخذ بأسباب الإصلاح المثمرة.

وأحب أن أقول للعاملين على الإصلاح: إن من وسائل الإصلاح الأخلاقي الحاسمة أن ينتشر الوعي الديني في استفاضة، ولن يتأتى ذلك إلا إذا أكثرنا من المعاهد الدينية»^(٢).

(١) الوسيط، الزحيلي ٢/ ٩٨٣.

(٢) فتاوى عبد الحلیم محمود ص ١٣٢٩.

بين قبيلتين أو حزبين أو جماعتين، وقد يكون بين شعبيين أو دولتين.

وقد يجمع بينهما مثل: الإصلاح بين الإمام والمؤمنين، والإصلاح بين الراعي والرعية، فيكون أحد الطرفين فردياً والآخر جماعياً.

وسيتم هنا تناول مجموعة من أنواع الإصلاح:

النوع الأول: الإصلاح بين الزوجين.

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أُنْقُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَقْرَبُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

وقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُفَكِّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

إن السعادة الأسرية والاستقرار العائلي مطلب ضروري من ضروريات هذه الحياة، وهو سنة الله سبحانه وتعالى في الأرض، فالهدف من الأسرة هو السكن والمودة والرحمة بكل ما تحمله هذه الكلمات من معاني.

ولقد كثر وقوع المنازعات والخلافات الأسرية والعائلية التي تؤدي إلى الفرقة والشقاق خصوصاً في هذا الوقت الذي بعد فيه الناس عن شرع الله وأوامره، وليس هذا

فيعلمونه ذلك بأساليب التعليم المقنع وبث التربية التهذيبية.

والحكماء السياسيون الأقدمون اتبعوا الأنبياء عليه السلام في سلوك هذا الطريق وهذا الترتيب؛ أي بالابتداء من نقطة دينية فطرية تؤدي إلى تحرير الضمائر، ثم باتباع طريق التربية والتهذيب بدون فتور ولا انقطاع^(١).

ثانياً: الإصلاح بين الناس:

قال ابن حجر رحمه الله: «والصلح أقسام: صلح المسلم مع الكافر، والصلح بين الفئة الباغية والعدالة، والصلح بين المتغاضبين كالزوجين، والصلح في الجراح كالعفو على مال، والصلح لقطع الخصومة إذا وقعت المزاخمة في الأملاك»^(٢).

وقال ابن قدامة: «والصلح يتنوع أنواعاً: صلح بين المسلمين وأهل الحرب، و صلح بين أهل العدل وأهل البغي، و صلح بين الزوجين إذا خيف الشقاق بينهما»^(٣).

وهذا الإصلاح قد يكون فردياً وجماعياً: فالفردي مثلاً: كالإصلاح بين اثنين (صديقين أو زوجين أو أخوين أو أختين) ونحو ذلك.

ومن الإصلاح الجماعي مثلاً: الإصلاح

(١) طبائع الاستبداد، الكواكبي ص ١٠٦.

(٢) فتح الباري ٥/٣٥١.

(٣) الشرح الكبير ١٣/١٢٣.

بين الزوجين آيتا سورة النساء:

قال تعالى: ﴿الزَّيْجَالُ قَوْمٌ عَلَى
النِّسَاءِ يَمَّا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ
وَيَمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقَ لِحْتِ
قَدْنَتِكَ حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ يَمَّا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّذِي
نَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ
فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ إِنْ أَطَعْتُمْكُمْ
فَلَا يَبْغُوا عَلَيْكُمْ سَكِينًا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلَيْهَا
كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا
فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ
يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا
حَكِيمًا ﴿٣٥﴾ [النساء: ٣٤-٣٥].

النشوز هو: «استعلاء النساء على
أزواجهن، وارتفاعهن عن فرشهم بالمعصية
منهن، فالنشوز هو: البغض ومعصية الزوج،
وإرادة فراق الزوج»^(١).

تبدأ عملية الإصلاح بين ركني الأسرة
في قضية النشوز باتخاذ إجراءات إصلاحية،
وفق ترتيب إلهي حكيم، ويوصف نبوي
كريم، فمن تعدى تلك الترتيبات، أو جاوز
تلك الأوصاف المقننة لتلك الإجراءات فقد
ظلم وتعدى؛ ولذا جاء التحذير واضحاً في
ختام الآية الأولى: ﴿فَإِنْ أَطَعْتُمْكُمْ فَلَا
يَبْغُوا عَلَيْكُمْ سَكِينًا﴾ بأي نوع من البغي،
سواء كان بالقول أو الفعل فضلاً عن اليد أو
السوط، وتمثل تلك الإجراءات في النقاط

(١) جامع البيان، الطبري ٦/٦٩٨.

في المجتمعات الإسلامية فحسب، بل لا
يكاد يسلم مجتمع من هذه الخلافات التي
تؤدي في أسوأ الأحوال إلى حل رابطة
الرحم، فيتفرق أفراد الأسرة والعائلة،
فيترتب على ذلك كراهية وخصام بين
العوائل والأسر المختلفة، وتشيع القطيعة
بين أفراد الأسرة جميعاً.

وهنا نعرض منهج القرآن في الإصلاح
بين أفراد الأسرة والعائلة، محاولة للدعوة
للإصلاح وفق منهج رباني متكامل مستنبط
من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه
وسلم؛ وذلك من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: طرق القرآن في
الإصلاح بين الزوجين.

لقد أمر الله سبحانه بالإصلاح، وحث
عليه، وشرع الله سبحانه وتعالى بعض
التنظيمات التي تكفل الحفاظ على الحياة
الزوجية قبل حدوث الخلاف، وفي
أثناء الخلاف، وحتى بعد فراق الزوجين
لبعضهما؛ فقد شرع الله بعض التوجيهات
والأوامر التي هي محاولة لرد الزوجين إلى
حياتهما الطبيعية في المجتمع.

ويمكن عرض المنهج القرآني في
الإصلاح بين الزوجين في النقاط التالية:

١. الإصلاح بين الزوجين عند نشوز
المرأة.

إن أشهر آيتين في كتاب الله في الإصلاح

ولا أمام الأهل أو الغرباء يذل الزوجة، أو يستثير كرامتها، فتزداد نشوزًا، فالمقصود علاج النشوز، لا إذلال الزوجة^(٥).

فمن معاوية ابن حيدة القشيري رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله ما حق امرأة أحدنا عليه؟ قال: (أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت)^(٦).

ثم قال ابن حجر: «والحق أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال، فربما كان الهجران في البيوت أشد من الهجران في غيرها، وبالعكس، بل الغالب أن الهجران في غير البيوت أعم للنفس، وخصوصًا النساء لضعف نفوسهن»^(٧).

• الضرب

قال تعالى: ﴿وَأَصْرَبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]. وهذا إجراء ثالث أكبر من سابقه، ولكنه أهون وأصغر من تحطيم العلاقة الزوجية بالنشوز، وهذا الإجراء مع أنه أشد، لكنه بحدود، فقد ورد في تفسير الضرب أن يكون الضرب غير مبرح ولا مؤثر، لقول

- (٥) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٢/ ٦٥٤.
(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب حق المرأة على زوجها، رقم ٢١٤٢، وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب حق المرأة على الزوج، رقم ١٨٥٠.
وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، رقم ١٨٧٦، والسلسلة الصحيحة، رقم ٦٨٧.
(٧) فتح الباري ٩/ ١١٢.

التالية:

• الموعظة والنصيحة.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِي تَخَاوَنُ نُّشُوزَهُنَّ﴾

[النساء: ٣٤].

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «عظوهن بكتاب الله. قال: أمره الله إذا نشزت أن يعظها ويذكرها الله، ويعظم حقه عليها»^(١).

وقال مجاهد: «إذا نشزت المرأة عن فراش زوجها يقول لها: اتقي الله وارجعي إلى فراشك، فإن أطاعته فلا سبيل له عليها»^(٢). وقال الحسن: «يأمرها بتقوى الله وبطاعته»^(٣).

• الهجران في المضاجع.

قال تعالى: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾

[النساء: ٣٤].

أي: «فإن أبين مراجعة الحق في ذلك والواجب عليهن لكم بعد الموعظة، فاهجروهن بترك جماعهن في مضاجعتكم إياهن»^(٤).

على أن هناك أدبًا في الهجر في المضاجع، وهو ألا يكون هجرًا ظاهرًا في غير مكان خلوة الزوجين، فلا يكون أمام الأطفال، فيورث في نفوسهم شرًا وفسادًا،

- (١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٩٤٢٥.
(٢) انظر: المصدر السابق.
(٣) جامع البيان، الطبري ٦/ ٦٩٨.
(٤) المصدر السابق ٦/ ٧٠٠.

النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: (ولكم عليهن أن ألا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك، فاضربوهن ضرباً غير مبرح)^(١).

وقال صلى الله عليه وسلم: (فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع، واضربوهن ضرباً غير مبرح)^(٢).

هذه الإجراءات جاءت لمعالجة أعراض النشوز، وأحيطت بالتحذيرات من سوء استعمالها فور تقريرها وإباحتها، وتولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنته العملية في بيته مع أهله وتوجيهاته علاج الغلو وتصحيح المفهومات^(٣).

وفي السنة: (ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت)^(٤).

«فإن حصل المقصود بواحدة من هذه الأمور وأطعنكم، فاتركوا معاتبته على الأمور الماضية، والتقيب على العيوب التي يضر ذكرها، ويحدث بسببها الشر»^(٥).

ولكن إذا استشرى النشوز جيء

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حج النبي صلى الله عليه وسلم، رقم ١٢١٨.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، رقم ١١٦٣.

وصححه الألباني في الإرواء ٩٦/٧. (٣) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٢/٦٥٤-٦٥٥.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) تيسير الكريم الرحمن، السعدي، ص ١٧٧.

بالمصلحين. كما قال تعالى: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٣٥].

قال سعيد بن جبير: «الحكم أن يعظها أولاً، فإن قبلت وإلا هجرها، فإن هي قبلت وإلا ضربها، فإن هي قبلت وإلا بعث الحاكم حكماً من أهله، وحكماً من أهلها»^(٦).

ومعنى الآية: «وإن خفتم الشقاق بين الزوجين والمباعدة والمجانبة حتى يكون كل واحد منهما في شق، فابعثوا حكيمين: واحد من أهل الزوجة، وواحد من أهل الزوج، مكلفين مسلمين عاقلين، يعرفان ما بين الزوجين، ويعرفان الجمع والتفريق»^(٧).

٢. الإصلاح عند نشوز الزوج.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨].

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كثيراً أو غيره، فيريد فراقها، فتقول: أمسكني، واقسم لي ما شئت. قالت: ولا بأس إذا تراضيا»^(٨).

(٦) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ١٧٥/٥.

(٧) تيسير الكريم الرحمن، السعدي، ص ١٧٧.

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح،

من الشقاق والجفوة والنشوز والطلاق، فيقول تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ ثم يذكر المانع من الصلح وهو الشح، فيقول تعالى: ﴿وَأَحْزَبْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾.

ثم ينبه سبحانه في ختام هذه الآية على ما يعين ويساعد في حل المشكلة بقوله: ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا أَنَّكُمْ قَاتِلَ اللَّهِ فَاتَّخِذُوا حَيْرًا﴾ [النساء: ١٢٨].

أي: «وإن تتجشموا مشقة الصبر على ما تكرهون منهن، تقسموا لهن أسوة أمثالهن، فإن الله عالم بذلك وسيجزيكم على ذلك أوفر الجزاء»^(٤).

٣. الإصلاح عند عدم رغبة الزوجة في زوجها.

قال تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَاءٍ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَمْتَدُّوهُمَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ولقد سلك الشارع الحكيم عددًا من الأمور لإبقاء العصمة الزوجية ومنها:

❖ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتوعد المرأة التي تطلب الطلاق من زوجها بغير سبب، وهذه هي الطريقة

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، لا تطلقني وامسكني، واجعل يومي لعائشة، ففعل، ونزلت هذه الآية: ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾)^(١).

فإذا خشيت المرأة أن تصبح مجفوة؛ أو أن تؤدي هذه الجفوة إلى الطلاق، أو إلى الإعراض، فليس هنالك حرج عليها ولا على زوجها أن تنازل له عن شيء من فرائضها المالية، أو فرائضها الحيوية، كأن تترك له جزءًا، أو كلاً من نفقتها الواجبة عليه، أو أن تترك له قسمتها وليتها، إن كانت له زوجة أخرى، وكانت هي قد فقدت حيويتها للعشرة الزوجية أو جاذبيتها.. هذا كله إذا رأت هي - بكامل اختيارها وتقديرها لجميع ظروفها - أن ذلك خير لها، وأكرم من طلاقها^(٢). أي: «أن صلحهما على ترك بعض حقها للزوج، وقبول الزوج ذلك، خير من المفارقة بالكلية»^(٣).

ثم يعقب سبحانه بأن الصلح إطلاقاً خير

باب قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا ضُورًا﴾، رقم ٢٦٩٤.

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب سورة النساء، رقم ٣٠٤٠. وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي، رقم ٢٤٣٤.

(٢) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٢/٧٦٩-٧٧٠.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٢/٤٣٠.

(٤) المصدر السابق.

ينشأ ذلك عن كراهة العشرة، إما لسوء خلق أو خلق^(٢)، وقد يكون لغير ذلك كما في قصة الصحابية الجليلة امرأة ثابت ابن قيس. فعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة ثابت بن قيس رضي الله عنه أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أتردين عليه حديثه؟)، قالت: نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أقبل الحديث، وطلقها طلقة)^(٣).

٤. الإصلاح عند ظلم الرجل لزوجاته.
قال تعالى: ﴿وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمَعْلُوقَةِ وَإِنْ تَصِلُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٢٩].

يخبر تعالى أنه ليس في قدرة الأزواج العدل التام بين زوجاتهم، فإن العدل التام يقتضي أن يكون الداعي والحب على السواء، والميل القلبي على السواء؛ ويقتضي مع ذلك الإيمان الصادق والرغبة في مكارم الأخلاق للعمل بمقتضى ذلك، وهذا متعذر غير ممكن؛ فلذلك عذر الله

الأولى لعلاج عدم رغبة الزوجة في زوجها.

عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير ما بأس، فحرامٌ عليها رائحة الجنة)^(١)، وهذا من باب المحافظة على رابطة الزوجية والرابطة الأسرية في المجتمع.

إذا استفحل الأمر، وأحست الزوجة بسوء عشرة زوجها جاز لها أن تطلب الطلاق منه، وأن تعوضه عن ذلك برد الصداق الذي أمهرها إياه أو بعضه؛ لتعصم نفسها من معصية الله، وتعدي حدوده، وهذا ما يسمى الخلع أو الفداء.

فالخلع هو: فراق الزوجة على عوض، فالآية تدل بإطلاقها على جواز الافتداء مطلقاً، ولو بكل المال، أما قوله تعالى: ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مِيقَاتُ﴾ [النساء: ٢٠].

فهذه الآية محمولة على الأخذ جبراً بغير رضاها، أو التحايل على ذلك.

والخلع مكروه إلا في حالة مخافة ألا يقيما - أو واحد منهما - ما أمر الله به، وقد

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطلاق، باب الخلع، رقم ٢٢٢٦. وصححه الألباني في صحيح أبي داود، رقم ١٩٤٧.

(٢) انظر: فتح الباري، ابن حجر ٣٠٧/٩.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه، رقم ٥٢٧٣.

الْيَتَمَنِّي فَأَنْكَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَى وَكَلَّتْ
وَرَبَّحَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَمْلِكُوا فَوْجِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ
ذَلِكَ أَذَىٰ أَلَّا تَعْمَلُوا ﴿٣﴾ [النساء: ٣].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل) (٢). وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعدل بين نسائه في القسم، ويقول: (اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما لا أملك) (٣)، واستمر على ذلك حتى في مرضه صلى الله عليه وسلم، ثم استأذنه أن يمرض عند عائشة، فأذن له -رضي الله عنهن- (٤).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، رقم ٢١٣٣، والترمذي في سننه، كتاب النكاح، باب في التسوية بين الضرائر، رقم ١١٤١، وابن ماجه في كتاب النكاح، باب القسمة بين النساء، رقم ١٩٦٩. وصححه الألباني في تعليقه على مشكاة المصابيح، رقم ٣٦٢٦.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، رقم ٢١٣٤، والترمذي في كتاب النكاح، باب في التسوية بين الضرائر، رقم ١١٤٠، وابن ماجه في كتاب النكاح، باب القسمة بين النساء، رقم ١٩٦٩. وصححه الألباني في تعليقه على مشكاة المصابيح، رقم ٣٢٣٥.

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، باب ذكر ما كان يعالج به النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه، ٣٨٣/٦، رقم ٧٠٤٦، وابن ماجه في سننه، كتاب الجنائز، باب جاء في ذكر مرض رسول الله، رقم ١٦١٨. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه، رقم

الأزواج، وعفا عنهم عما لا يقدرن عليه، ولكنه أمرهم بالعدل الممكن فقال: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمَعْلَقَةِ﴾ أي: لا تميلوا إلى إحداهن عن الأخرى ميلاً كثيراً، بحيث لا تؤدون حقوقهن الواجبة، بل افعلوا مستطاعكم من العدل في النفقة والكسوة والقسم في المبيت والفراش، ونحو ذلك مقدور، فعليكم العدل فيها بينهن، بخلاف الحب والوطة وتوايع ذلك، فإن العبد لا يملك نفسه فعذرهم الله، وقوله: ﴿فَتَدْرُوهَا كَالْمَعْلَقَةِ﴾ يعني: أن الزوج إذا مال عن زوجته، وزهد فيها، ولم يقم بحقوقها الواجبة، فهي كالمعلقة التي لا زوج لها فتستريح، ولا ذات زوج يقوم بحقوقها، ﴿وَإِنْ تَصِلِحُوا﴾ فيما بينكم وبين زوجاتكم بوجه من وجوه الصلح، وبمجاهدة أنفسكم على فعل ما لا تهواه النفس احتساباً وقياماً بحق الزوجة ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الله بامثال أمره، واجتناب نهيه، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١).

وقد أمر الله تعالى بالعدل بين الزوجات، وأمر من لم يستطع العدل أن لا يتزوج أكثر من واحدة، ويمكنه أن يجمع معها ملك اليمين؛ لأنه ليس لها من الحقوق كما للحررة. قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي، ص ٢٠٧.

٥. الإصلاح عند وقوع الظهار.

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ عَفُورٌ﴾ [المجادلة: ٢]. «يعني أن الله تعالى يحرم قول الرجل لزوجته: أنت علي كظهر أمي»^(١). فهو يحرمها على نفسه كحرمة أمه عليه^(٢). «فمتى شبه زوجته بمن تحرم عليه أو ببعضها إذا أراد الامتناع عن الاستمتاع بها فقد ظاهر من زوجته»^(٣)، وإذا ظاهر الرجل امرأته ترتب على ظهاره حرمة إتيان الزوجة حتى يكفر كفارة الظهار ﴿مِن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا﴾ [المجادلة: ٣].

ولكن أهل الجاهلية كانوا يعتبرون هذه الكلمة طلاقاً أبدياً، والإسلام اعتبره ظهاراً له كفارة.

فهذه القضية الاجتماعية فيها قسوة على المرأة، وقسوة على الأسرة، بل وقسوة على المجتمع، فبكلمة واحدة كانت المرأة تحرم في الجاهلية، ولكن الإسلام أراد أن يرتقي بالأسرة بالحفاظ عليها من الضياع في ظل منهج ينظم ويقوم حياتها، ويحفظ لها حقها،

١٣١١.

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ١٤ / ١١٨.
(٢) انظر تفاصيل مسائل الظهار في: المغني، ابن قدامة، ١١ / ٥٤-١١٩، بدائع الصنائع، الكاساني، ٨ / ٢٤-٣٩، فقه السنة، سيد سابق، ٢ / ٤٥٢-٤٥٦.
(٣) الملخص الفقهي، الفوزان، ٢ / ٣٢٢.

ويضمن لها سعادتها في دنياها وأخرها من ناحيتين:

✽ حرم الله سبحانه الظهار؛ لما تضمنه من تحريم ما أحل الله، وأذية للمرأة، وزور من القول والفعل لم يكلفهم الله إياه، بل مضرت غلبت مصلحته؛ ولذا لم يجعل الله فيه خيراً وبركة.

✽ شرع الله سبحانه لمن وقع فيه مخرجاً منه وهو كفارة الظهار؛ فكفارة الظهار على الترتيب الوارد في الآية والحديث.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا﴾ [المجادلة: ٣].

فإن لم يجد فيصوم شهرين متتابعين، لا يفرق بين الأيام إلا لعذر شرعي؛ لقوله: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا﴾ [المجادلة: ٤].

فإن لم يكن يقدر على الصيام فيطعم ستين مسكيناً؛ لقوله: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤].

٦. طريقة القرآن في الإصلاح عند وقوع الإيلاء.

قال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ قَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ وَإِنْ عَزَبُوا فَأَنْتَ لِلَّهِ سَمِيحٌ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦-٢٢٧].

والإيلاء لغة: الحلف، وفي الشرع:

سَعَتِيهِ وَكَانَ اللَّهُ وَسِعًا حَكِيمًا ﴿ النساء: [١٣٠]

[١٣٠].

٧. الإصلاح عندما لا ترضى المرأة بواقع زوجها المعيشي.

قد أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بتخيير زوجته بقوله: ﴿يَتَأْتِيَا النَّبِيَّ قُلَّ لَأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أَمْتَعْنَكُمْ وَأَسْرَحْنَكَ سَرَلًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿الأحزاب: ٢٨ - ٢٩﴾.

فمن جابر رضي الله عنه قال: «قال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله لورأيت ابنة زيد -زوجة عمر- سألتني النفقة أنفًا، فوجأت عنقها، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: (من حولي يسألني النفقة). فقام أبو بكر رضي الله عنه إلى عائشة ليضربها، وقام عمر رضي الله عنه إلى حفصة، كلاهما يقولان: تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده! فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلن -أي: نساءه-: والله لا نسأل رسول الله بعد هذا المجلس ما ليس عنده.

قال: وأنزل الله عز وجل الخيار، فبدأ بعائشة، فقال: (إني أذكر لك أمرًا ما أحب أن تتعجلي فيه حتى تستأمري أبويك). قالت: وما هو؟ قالت: فتلا عليها: ﴿يَتَأْتِيَا

الحلف على ترك وطء المرأة^(١).

فالله سبحانه وتعالى هو الذي يعلم حقيقة النفس البشرية، وأهمية بقاء الزوجين مع بعضهما، فنفس عن الزوج والزوجة للمحاولة في الإصلاح بينهما، وعدم بقاء الزوجين في خصام حتى لا تتسع الفجوة، ويطول النزاع، فجعل للزوج الذي يريد أن يصالح زوجته، وأن يراجعها قبل انتهاء مدة التحريم، جعل له كفارة يستطيع إذا فعلها أن يراجع ويصالح زوجته، وهي كفارة اليمين.

وقد جعل الله تعالى للزوجة المطالبة بحقها إذا زاد الإيلاء والبعد عن المدة التي قدرها رب العالمين، وهي أربعة أشهر، فضمن لكل من الطرفين حقه، وأعطاه الفسحة الكافية ليراجع نفسه، ورغبه الشارع في العودة والكفارة، وسهلها عليه تمكينًا وترغيبًا في كسر حاجز القطيعة والبعد.

«ولكن إذا استمر الرجل في الإيلاء، وجاء وقت انتهاء الفترة التي لا يجوز تجاوزها، فإما أن يراجع الرجل زوجته، أو يفارقها، فإن أبي فالقاضي له حق أن يطلقها منه^(٢)، وذلك ليحاول كل واحد منهما أن يبدأ حياة أخرى قد تكون أهدأ وأقل خلافًا من التي قبلها؛ ولذا ختم الله تعالى الحكم بقوله: ﴿وَإِنْ يَفْرَقَا يَحْسِنِ اللَّهُ كَلًّا مِنْ

(١) انظر: التعريفات، الجرجاني ص ٤١.

(٢) فقه السنة، سيد سابق ٢/ ١٣٣.

أو يطلقها ويسرحها سراخًا جميلًا يرتاح فيه من الوضع التي هي فيه، ومن ثم يرتاح الرجل من كثرة انتقاد الزوجة من الناحية الاجتماعية، أو من ناحية الطباع وغيرها، ويرتاحان من الخلافات اليومية بسبب هذا الأمر.

عندما تعلم الزوجة أن الأمر جدٌّ، وأنه لا يوجد حل لها إلا أن تصبر أو تطلق، قد يتغير رأيها للحفاظ على زوجها وبيتها، وتتنازل عن رأيها فتقبل الصبر، وتقبل زوجها، فيحصل الوفاق والصلح بين الزوجين، وهذا هو الذي يرنو إليه الشارع الحكيم.

المحور الثاني: الطرق الإصلاحية لبقاء الحياة الزوجية عند إرادة الطلاق.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَفْرَقَا يَغْنِ اللَّهُ كَلًّا مِّنْ سَعَتِهِ، وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٣٠].

فالإسلام لا يمكس الأزواج بالسلاسل والحبال، ولا بالقيود والأغلال، ولكن يجمعهم بالسكن النفسي وبالمودة والرحمة، أو بالواجب والتحمل الممكن.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَيْبَسْتُمْ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَحَصَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةٌ وَرَحْمَةٌ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١] (٣).

ومظاهر الإصلاح في حال اختيار طريق

(٣) التحرير والتنوير، ابن عاشور ٢١٩/٥.

التَّيُّ قُلْ لَا زَوْجَكَ إِنْ كُنْتُمْ تُؤَدَّبُونَ. قالت عائشة رضي الله عنها: أفيك أستأمر أبوي! بل أختار الله ورسوله، وأسألك ألا تذكر لامرأة من نسائك ما اخترت، فقال: (إن الله تعالى لم يبعثني معنفًا، ولكن بعثني معلمًا ميسرًا، لا تسألني امرأة منهن عما اخترت إلا أخبرتها) (١).

فسبب تخيير النبي صلى الله عليه وسلم لزوجاته هو أن زوجاته - رضي الله عنهن جميعًا - سأله التوسيع عليهن في النفقة، والنبي صلى الله عليه وسلم قد اختار الله له عيشة الكفاف؛ ولذا قال عمر لهما: تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده؟ وهنا يجب التنبيه على أمور:

قال ابن حجر: «قول عائشة وجمهور الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار هو أن من خير زوجته فاخترته لا يقع عليه بذلك طلاق» (٢).

إجراء التخيير من الوسائل التي يتم من خلالها الإصلاح، وذلك بأن ينبه الزوج زوجته على أن هذا واقعه، وهذا مستواه، وهذه حياته، فإن قبلته على هذه الحياة فيها ونعمت، وإن لم تقبله فلا يوجد مجال إلا أن تختار بين البقاء معه والصبر على ما هي فيه،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاق إلا بالنية، رقم ١٤٧٨.

(٢) فتح الباري ٢٨١/٩.

الطلاق:

١. الأمر بالمعاشرة بالمعروف والصبر على ذلك.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَجِدُ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَقْضُوهُنَّ لِنَدَاهُنَّ بَعْضُ مَا ءَاتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَنَحْشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

ففي الآية توجيهات ربانية لكفالة حق الزوجين:

من المعاشرة بالمعروف بالإجمال بالقول، والمبيت والنفقة^(١)، وأن يتصنع لها كما تتصنع له^(٢)، وفتح الله به باب الأمل: ﴿فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ ومهما كانت الأسباب والمبررات فإنه يحرم على الزوج إكراه زوجته على ما لا تطيق، ولا أخذ مالها وإرغامها على ذلك من دون طيبة نفس، بل ونهى عن عضلها بمنعها من حقوقها، ولا إلجائها لتفتدي نفسها بمالها، فإن ذلك كله محرم، وقد استثنى منه ما ورد به الشرع في ذلك على الأوصاف والشروط التي نص عليها أهل العلم في الفقه.

(١) معالم التنزيل، البيهقي ١٨٦/٢، لباب التأويل، الخازن ٤٩٩/١.

(٢) معالم التنزيل، البيهقي ١٨٦/٢، الجامع لأحكام القرآن ٩٧/٥.

٢. شرع الطلاق السنة، والعدة بعده.

إذا تعذر الوثام بين الزوجين بعد الأخذ بالتوجيهات الإلهية السابقة، أو رأى المصلحون بينهم أن التفريق لهما خير، فقد شرع الله للزوج أن يطلق زوجته طلاق السنة، وهو: أن يطلقها في طهر لم يقع فيه وطء. ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقَتُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١].

وفي هذه الفترة قد تتغير النفوس، وتقر القلوب، وفرصة للنفس ومحاسبتها، والنظر في عواقب الأمر قبل الطلاق وبعده، وليكون وقوع الطلاق في وقت تشتبه فيه الزوجة غالبًا، فيكون دليلًا واقعيًا على عدم الوثام بينهما، وليس مجرد عارض، فقد يقدر الله تعالى الصلح، فلا يقع طلاق.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقَتُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾ [الطلاق: ١].

٣. شرع الطلقة الأولى ثم الثانية، وفي الثالثة تحرم عليه.

قال الله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ففي الطلقة الأولى تجربة يعلم منها الزوجان حقيقة مشاعرهما، ثم تأتي الطلقة الثانية: محاولة أخرى لعدم انقطاع الحياة الزوجية، أما الطلقة الثالثة: فهي دليل على فساد في تلك الحياة الزوجية ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا

فَلَا يَحِلُّ لَهَا مِنْ بَعْدِ حَقِّ تَنْكِحِ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴿البقرة: ٢٣٠﴾.

فهذه الإجراءات كلها للحفاظ على الرابطة الزوجية، فالرجل عندما يعلم ذلك الحد، فإنه يفكر ويمسك نفسه.

٤. لا يجوز أن تخرج المرأة من بيتها، أو تخرج في حال الطلقة الرجعية.

قال تعالى: ﴿لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفِدْحَةٍ مُنِيَّةٍ﴾ [الطلاق: ١].

«وذلك لإتاحة الفرصة للرجعة، واستشارة عواطف المودة، وذكريات الحياة المشتركة، حيث تكون الزوجة بعيدة بحكم الطلاق قريبة من العين، ويرى زوجته وما يصيها من تعب وشدة، فيفعل هذا في المشاعر فعله بين الاثنين؛ ليبقى عقد الزوجية، وتبقى الأسرة المسلمة قائمة يشد بعضها بعضاً»^(١).

٥. جواز مراجعة الزوجة إذا انقضت العدة في الأولى والثانية بعقد جديد.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا بَلَغْتُمُ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ زَوْجَهُنَّ إِذَا تَرَضَوْنَ بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

فإن الله سبحانه وتعالى يريد الإصلاح ويحبه، ولو بعد الانفصال وانقضاء الأجل والمهلة، ما لم يبلغ الحد الذي حده الله

لعباده من الطلقة الثالثة.

٦. إذا أراد الرجل أن يطلق زوجته لا يأخذ منها ما أعطاها إياه من مهر وغيره.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْبَدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَمَا آتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَيْبَتِنَا وَإِنَّمَا مِيبِنَا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُمْ مِنْكُمْ مِيبِنًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢٠ - ٢١].

وقال تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكًا بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَاءٍ آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٢٢٩].

«نهوا أن يأخذوا من أزواجهم شيئاً على وجه المضارة، وخص بالذكر ما أتى الأزواج نساءهم؛ لأن العرف بين الناس أن يطلب الرجل عند الشقاق والفساد ما خرج من يده لها من صداق وجهاز»^(٢).

فمن الأمور التي تحافظ على بقاء عقد الزوجية أنه إذا أراد الزوج أن يطلق فلا يحل له أن يأخذ شيئاً مما أعطاها إياه، وهذا يجعل الزوج يفكر أكثر من مرة في هذا الأمر؛ لأنه قد يكون أعطاها مالا كثيراً، فلا يستطيع أن يتركها من أجل ذلك المال، ثم قد يوفق الله بينهما فيما بعد.

قال تعالى: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١].

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ١٣٧/٣.

(١) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٦/٣٥٩٩.

٢. المعاشرة الحسنة بالمعروف.

قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾

[النساء: ١٩].

فعلى الزوجين أن يقوما بمعاشرة بعضهما بالمعروف، وخصوصاً الرجل؛ لأنه القيم، فالقول والمعاملة والإنفاق بالمعروف، وكذلك العلاقة العاطفية بينهما تكون بالمعروف، كما وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنساء خيراً^(٢)، وقوله: (وملاعبة أهله، فإنهن من الحق)^(٣).

ومن العشرة الحسنة من المرأة أن تكون: مطيعة لزوجها في غير معصية الله، والاقتصاد والتوسط في النفقة، ورعايتها أسرتها، وتزكية نفسها وتشريفها، ومما يقربها إلى قلب زوجها: إكرام والديه وأقاربه واحترامهم^(٤).

٣. صبر الزوج على الزوجة، وغيض الطرف عن زلاتها.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته، رقم ٣٣٣١، ومسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم ١٤٦٨.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله، رقم ١٦٣٧.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي، رقم ٢٧٧، وضعيف ابن ماجه، رقم ٢٢٦٧.

(٤) انظر: دليل المرأة المسلمة، علي الغامدي ص ١٤٤-١٤٥.

المحور الثالث: ضوابط الإصلاح الاجتماعي بين الزوجين.

شرح الله سبحانه وتعالى أموراً في الحياة الزوجية تمنع من حصول أي خلافات بينهما، فإذا حصل خلاف بسبب التفريط في هذه الأمور فإنه بالرجوع إليها يكون الإصلاح، وتنضبط الحياة الأسرية مرة أخرى، ومن هذه الأمور:

١. معرفة كل من الزوجين ما له وما عليه من الحقوق والواجبات.

والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالَّذِينَ حَسِبْتُمْ أَنْتُمْ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَصَاكُمْ لِيَأْخُذَ الَّذِينَ كَفَرُوا بَوَالِغِ عَذَابِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا لَكِنٌ﴾ [النساء: ٣٤].

فجمع الله تعالى في هذه الآية ما يجب على الرجال، وجمع ما يجب على الزوجة في قوله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ حَسِبْتُمْ أَنْتُمْ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَصَاكُمْ لِيَأْخُذَ الَّذِينَ كَفَرُوا بَوَالِغِ عَذَابِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا لَكِنٌ﴾ [النساء: ٣٤].

فهما نصّ «في سبيل تنظيم الحياة الزوجية، وتوضيح الاختصاصات التنظيمية فيها؛ لمنع الاحتكاك فيه بين أفرادها، فيحدد أن القوامه في هذه المؤسسة للرجل؛ وذلك لتفضيل الرجل بمقومات القوامه، وما تتطلبه من خصائص ودربة، وتكليف بالإنفاق»^(١).

(١) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٢/ ٦٤٩.

إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴿المستحثة: ٤﴾.

فهذا إبراهيم عليه السلام يدعو أباه إلى الإسلام بأسلوب لا يختلف عن حديث مسلم مع مسلم، ولكن إبراهيم عليه السلام لا يلقي من والده إلا الخصومة والتعنيف. فمن خلال هذه الآيات يمكن عرض المنهج القرآني في الإصلاح مع الوالدين المشركين:

أولاً: لا تقديم لحق العباد على حق الله: لأن الله سبحانه وتعالى لم يخلقنا إلا لعبادته، وما العباد إلا وسيلة للتعايش والخلافة في الأرض، فإذا ضيع السبب الذي خلق الإنسان من أجله، فلن تصطلح حياة البشر مع بعضهم، فإن من ضيع أمانته بينه وبين الله لا يمكن أن يحفظ الأمانة التي بينه وبين الخلق.

ثانياً: لاستقرار العلاقة بين الآباء والأبناء يأمر الله تعالى عباده بأمر:

❖ الأمر بإصلاح العلاقة بين البشر وربهم، ثم بين البشر وآبائهم، فالله سبحانه هو الخالق للإنسان؛ ولذا يأتي دائماً الأمر بعدم الإشراك به قبل الوصية بالوالدين، أما الوالدان فهما السبب الذي جعله الله تعالى في الأرض للتكاثر والوجود، فالله تعالى أولاً يأمر الله العباد بأن يصلحوا فيما بينهم وبين الله، ثم بعد ذلك يصلحوا ما بينهم وبين آبائهم.

وَلِيَا ﴿٤٧﴾ قَالَ أَرَأَيْبُ أَنْتَ عَنِ الْهَيْبِ يَتَّبِعِهِمْ لِيْن لَمْ تَنْتَو لَأَرْحَمَنَّكَ وَأَهْجُرَنِي مَلِيًّا ﴿٤٨﴾ قَالَ سَلَّمْ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَفِيًّا إِنَّهُ كَانَ فِي حَفِيًّا ﴿مريم: ٤١-٤٧﴾.

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «أنزلت في هذه الآية: ﴿وَأَنْ جَهْدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾ [العنكبوت: ٨].

قال: كنت رجلاً بازاً بأبي، فلما أسلمت قالت: يا سعد، ما هذا الذي أراك قد أحدثت؟ لتدعن دينك هذا أو لا أكل ولا أشرب حتى أموت! فتعير بي، فيقال: «يا قاتل أمه». فقلت: لا تفعلني يا أمه، فإنني لا أدع ديني هذا لشيء، فمكثت يوماً وليلة لم تأكل، فأصبحت قد جهدت، فمكثت يوماً وليلة أخرى لا تأكل، فأصبحت قد اشتد جهدها، فلما رأيت ذلك قلت: تعلمين يا أمه لو كانت لك مائة نفس فخرجت نفساً نفساً ما تركت ديني هذا لشيء، فإن شئت فكلني، وإن شئت لا تأكلني، فأكلت»^(١).

أما قصة إبراهيم عليه السلام فهي واضحة في تطبيق الأمر الإلهي في الآية، فجعل الله قصته مع أبيه مثلاً للمسلمين في الولاء والبراء مع صدق البر والإحسان، كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٦/ ٣٣٧.

في المعاملة الطيبة والصحبة الكريمة: قال تعالى: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥].

ثالثاً: الإصلاح في المال:

المسألة الأولى: الإصلاح في وصية الميت:

الله سبحانه وتعالى جعل الوصية لمن أراد الإصلاح، وعدم وقوع الخلاف بعد موت الموصي، فإذا وقع وظهر في الوصية ظلم وجور على الحقوق وجب الإصلاح فيها.

والإصلاح في الوصية بإبقاء هدفها ومحتواها هو الخير للموصي له من يتيم ونحوه، وخير لأهل الميت من الورثة، وخير للميت بأن لا يعذب بما أوقع في الوصية من الإجحاف أو الظلم، بل وخير للمجتمع من أن تسود فيه البغضاء والتفرق؛ إذ أن السيئة تأتي بالسيئة، والشريعم.

وإذا فعل ذلك وأصلح في الوصية فهذا عين الخير وعين الإصلاح، أما المحافظة على حروفها وحدودها وتضييع الهدف المقصود منها فهو عين الإفساد.

وعلى هذا فالإصلاح في الوصية سبب من أسباب الإصلاح بين المسلمين ودفع الفرقة عنهم، روي عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (إن الرجل ليعمل بعمل

النهي عن أي كلام أو تصرف بذيء ولو كان كلمة (أف)؛ لما في ذلك من إفساد العلاقة بين الآباء والأبناء حتى ولو كان الآباء مشركين؛ لأن الخطاب هنا عام.

النهي عن زجرهما، والتكلم معهما بكلام خشن.

الأمر بالكلام الطيب الكريم اللين الذي تطمئن به نفوسهما.

التواضع لهما ذلاً لهما ورحمةً واحتساباً للأجر، لا لأجل الخوف منهما، أو الرجاء لما لهما، ونحو ذلك من المقاصد التي لا يؤجر عليها العبد.

الدعاء لهما بالرحمة أحياءً وأمواتاً، جزاءً على تربيتهم إياك صغيراً^(١)، ما لم يكونا مشركين، فإن كانا مشركين فالدعاء لهما بالهداية في حياتهما.

ثالثاً: دعوتهم إذا كانا مشركين، فيجب أن تكون بالحكمة والأدب:

وذلك باستخدام الألفاظ اللينة الحسنة والأسلوب الهادئ المؤدب؛ وإذا قوبلت الدعوة للآباء بالرفض والأذية فلا تقابل بالمثل، كما في قصة إبراهيم عليه السلام مع أبيه.

رابعاً: الاختلاف في العقيدة والأمر بعدم الطاعة في خلافها لا يسقط حق الوالدين

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٤٥٦.

يفعلوا أثم الكل^(٣).

«فالمصلح إذا شاهد الموصي يوصي وظهر منه أماراة الحيف عن طريق الحق، مع ضرب من الجهالة، أو مع التأويل، أو شاهد من التعمد في الميل، فعند ظهور أماراة الإفساد في الوصية يأخذ في الإصلاح؛ لأن إصلاح الأمر عند ظهور أمارات فساده، وقبل تقرير فساده يكون أسهل؛ فلذلك علقه تعالى بالخوف دون العلم^(٤).

وقال الحسن: «هو أن يوصي للأجانب ويترك الأقارب، فيرد إلى الأقارب. قال: وهذا هو الإصلاح^(٥).

«والإصلاح يحتاج إلى الإكثار من القول، وقد يتخلله بعض ما لا ينبغي من قول أو فعل، فبين أن ذلك لا إثم فيه إذا كان لقصد الإصلاح، ودلت الآية على جواز الصلح بين المتنازعين إذا خاف من يريد الصلح إفضاء تلك المنازعة إلى أمر محذور في الشرع^(٦).

﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قيل: غفور لما كان من الحائف، وقيل: للمصلح ﴿رَحِيمٌ﴾ حيث رخص، وقيل: ﴿عَفُورٌ﴾ للموصي فيما حدث به نفسه من الجنف والخطأ والإثم؛ إذ رجع إلى الحق، ﴿رَحِيمٌ﴾

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٢/ ٢٧٠.

(٤) اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل ٢/ ٣٢٦.

(٥) البحر المحيط، أبو حيان ٢/ ٢٣.

(٦) المصدر السابق ٢/ ٢٤.

أهل الخير سبعين سنة، فإذا أوصى حاف في وصيته فيختم له بشر عمله، فيدخل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة، فيعدل في وصيته، فيختم له بخير عمله، فيدخل الجنة) قال أبو هريرة: وافرؤوا إن شئتم: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩].^(١)

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢]، أي: «يعلم من قصده ونيته الإفساد أو الإصلاح^(٢).

والخطاب بقوله: ﴿فَمَنْ خَافَ﴾ [البقرة: ١٨٢] لجميع المسلمين، قيل لهم: إن خفتم من موصي ميلاً في الوصية، وعدوياً عن الحق، ووقوعاً في إثم، ولم يخرجها بالمعروف، وذلك بأن يوصي بالمال إلى زوج ابنته أو لولد ابنته لينصرف المال إلى ابنته، أو إلى ابن ابنته، والغرض أن ينصرف المال إلى ابنته، أو أوصى لبعيد وترك القريب، فبادروا إلى السعي في الإصلاح بينهم، فإذا وقع الصلح سقط الإثم عن المصلح، والإصلاح فرض على الكفاية، فإذا قام أحدهم به سقط عن الباقي، وإن لم

(١) أخرجه أحمد في مسنده، ١٣/ ١٦٨، رقم ٧٧٤٢، وابن ماجه في سننه، كتاب الوصايا، باب الحيف في الوصية، رقم ٢٧٠٤.

وضعه الألباني في ضعيف ابن ماجه، رقم ٥٩١.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ١/ ٥٨٢.

للمصلح^(١).

قال تعالى في اليتامى: ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

«الإصلاح لليتيم يتناول إصلاحه بالتعليم والتأديب، وإصلاح ماله بالتنمية والحفظ»^(٢).

وهذا «يعني: الإصلاح لأموالهم من غير أجرة خيرٌ وأعظم أجرًا» ﴿وَلَا تَخْلَطُوهُمْ﴾ تشاركوهم في أموالهم وتخلطوها بأموالكم، فتصيبوا من أموالهم عوضًا عن قيامكم بأموالهم ﴿فَأَخْوَانَكُمْ﴾ أي: فهم إخوانكم، والإخوان يعين بعضهم بعضًا، ويصيب بعضهم من مال بعض ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُنْفِيسَ﴾ لأموالهم ﴿مِنَ الْمَصْلِحِ﴾ لها، فاتقوا الله في مال اليتيم، ولا تجعلوا مخالطتكم إياهم ذريعةً إلى إفساد أموالهم وأكلها بغير حق ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَيْتَكُمْ﴾ لضيق عليكم وآثمكم في مخالطتكم، ومعناه: التذكير بالنعمة في التوسعة ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ في ملكه ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما أمر به^(٣).

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٨٢].

قال الطبري رحمه الله: «وأولى الأقوال في تأويل الآية أن يكون تأويلها: ﴿فَمَنْ

خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾ وهو أن يميل إلى غير الحق خطأ منه، أو يتعمد إثمًا في وصيته، بأن يوصي لوالديه وأقربيه الذين لا يرثونه بأكثر مما يجوز له أن يوصي لهم به من ماله، وغير ما أذن الله له به مما جاوز الثلث أو بالثلث كله، وفي المال قلة، وفي الورثة كثرة، فلا بأس على من حضره أن يصلح بين الذين يوصى لهم، وبين ورثة الميت وبين الميت، بأن يأمر الميت في ذلك بالمعروف ويعرفه ما أباح الله له في ذلك، وأذن له فيه من الوصية في ماله، وينهاه أن يجاوز في وصيته المعروف الذي قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٨٠].

وذلك هو «الإصلاح» الذي قال الله: ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ وكذلك لمن كان في المال فضل وكثرة وفي الورثة قلة، فأراد أن يقتصر في وصيته لوالديه وأقاربه عن ثلثه، فأصلح من حضره بينه وبين ورثته وبين والديه وأقاربه الذين يريد أن يوصي لهم، بأن يأمر المريض أن يزيد في وصيته لهم، ويبلغ بها ما رخص الله فيه من الثلث؛ فذلك أيضًا هو من الإصلاح بينهم بالمعروف».

فما وجه الإصلاح حيثئذ، والإصلاح إنما يكون بين المختلفين في الشيء؟

(١) المصدر السابق ٢/٢٥.

(٢) المصدر السابق ٢/١٦١.

(٣) الوجيز، الواحد ص ١٦٦.

المسألة الثانية: الإصلاح في مال اليتامى:

قال تعالى: ﴿وَسَتَلُونَكَ عَنْ أَيْتَمَىٰ قُلِّ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَارْحَمُواهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَيْتَكُمُ إِنَّ اللَّهَ غَزِيرٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

«إن التكافل الاجتماعي هو قاعدة المجتمع الإسلامي والأمة المسلمة مكلفة أن ترعى مصالح الضعفاء فيها واليتامى بفقدان آباءهم وهم صغار ضعاف أولى برعاية الأمة وحمايتهم، رعايتها لنفوسهم وحمايتهم لأموالهم، فاليتامى إخوان للأوصياء، كلهم أخوة في الإسلام، أعضاء في الأسرة المسلمة الكبيرة»^(٢).

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ عن مجاهد قال: «يعني: أن الله لا يخفى عليه الذين يريدون منكم الإصلاح لهم، والإفساد عليهم» قال أبو محمد: وروي عن مقاتل بن حيان والسدي نحو ذلك^(٣). «فليس المعول عليه هو ظاهر العمل وشكله، ولكن نيته وثمرته»^(٤).

وقيل: «المراد فعل ما فيه الصلاح بين الموصي والموصى له بأن يأمر بالعدل والرجوع عن الزيادة، وكونها للأغنياء،

(٢) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ١/٢٣٢.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٨/٢، رقم ٢١٣٠.

(٤) في ظلال القرآن، سيد قطب ١/٢٣٢.

قيل: إن ذلك وإن كان من معاني الإصلاح فمن الإصلاح الإصلاح بين الفريقين، فيما كان مخوفاً حدوث الاختلاف بينهم فيه، بما يؤمن معه حدوث الاختلاف؛ لأن الإصلاح إنما هو الفعل الذي يكون معه إصلاح ذات البين، فسواء كان ذلك الفعل الذي يكون معه إصلاح ذات البين قبل وقوع الاختلاف أو بعد وقوعه.

فإن قال قائل: فكيف قال: ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ ولم يجز للورثة ولا للمختلفين، أو المخوف اختلافهم، ذكر؟

قيل: بل قد جرى ذكر الذين أمر تعالى ذكره بالوصية لهم، وهم والدا الموصي وأقربوه، والذين أمروا بالوصية في قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٨٠].

ثم قال تعالى ذكره: ﴿جَنَفًا أَوْ إِتْمَانًا فَاَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ لمن أمرته بالوصية له ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ﴾، وبين من أمرته بالوصية له ﴿فَلَا إِتْمَانًا عَلَيْهِ﴾، والإصلاح بينه وبينهم هو إصلاح بينهم وبين ورثة الموصي.

وأما الجنف: فهو الجور والعدول عن الحق في كلام العرب، يقال منه: جنف الرجل على صاحبه يجنف، إذا مال عليه وجار جنفاً^(١).

(١) انظر: جامع البيان، الطبري ٣/٤٠٣-٤٠٤.

وعليه لا يراد الصلح المرتب على الشقاق، فإن الموصي والموصى له لم يقع بينهما شقاق.

﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٨٢].

في ذلك التبديل؛ لأنه تبديل باطل إلى حق، بخلاف السابق، واستدل بالآية على أنه إذا أوصى بأكثر من الثلث لا تبطل الوصية كلها، خلافاً لزامه، وإنما يبطل منها ما زاد عليه؛ لأن الله تعالى لم يبطل الوصية جملة بالجور فيها، بل جعل فيها الوجه الأصح.

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٨٢].

تذييل أتى به للوعد بالثواب للمصلح على إصلاحه، وذكر المغفرة مع أن الإصلاح من الطاعات، وهي إنما تليق من فعل ما لا يجوز لتقدم ذكر الإثم الذي تتعلق به المغفرة؛ ولذلك حسن ذكرها، وفائدتها التنبيه على الأعلى بما دونه، يعني أنه تعالى غفور للأثام، فلأن يكون رحيماً من أطاعه من باب الأولى، ويحتمل أن يكون ذكرها وعداً للمصلح بمغفرة ما يفرط منه في الإصلاح؛ إذ ربما يحتاج فيه إلى أقوال كاذبة، وأفعال تركها أولى، وقيل: المراد غفوراً للجنف والإثم الذي وقع من الموصي بواسطة إصلاح الوصي وصيته، أو غفور للموصي بما حدث به نفسه من الخطأ والعمل؛ إذ رجع إلى الحق، أو غفور للمصلح بواسطة إصلاحه بأن يكون الإصلاح مكفراً لسيئاته،

والكل بعيد^(١).

«وهكذا يربط الأمر كله بالله؛ ويشده إلى المحور الأصل الذي تدور عليه العقيدة، وتدور عليه الحياة، وهذه هي ميزة التشريع الذي يقوم على العقيدة، فضمانة التنفيذ للتشريع لا تعيء أبداً من الخارج، إن لم تنبثق وتتعلمق في أغوار الضمير^(٢).

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَيْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

«والله لا يريد إحراج المسلمين وإعاناتهم والمشقة عليهم فيما يكلفهم، ولو شاء الله لكلفهم هذا العنت، ولكنه لا يريد، وهو العزيز الحكيم، فهو قادر على ما يريد، ولكنه حكيم لا يريد إلا الخير واليسر والصلاح^(٣).

رابعاً: الإصلاح في الأرض:

يمكن إجمال منهج القرآن في الإصلاح في الأرض من خلال النقاط التالية:
أولاً: تحريم الفساد في الأرض.

ففي القرآن الكريم تشنيع على الفساد والإفساد، ولعل الآية الكريمة ﴿وَلَا تَبْخُ الْأَفْسَادُ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧].

آية جامعة مانعة للنهي عن كل ما يؤدي إلى إفساد الحياة على الأرض، من إفساد

(١) روح المعاني، الألويسي ٥٦/٢.

(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب ١/٢٣٢.

(٣) المصدر السابق.

يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿١٨﴾ يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿١٩﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٦٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

وجعله تعالى شرطاً للبيعة: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ بِيَاغِتِكَ عَلَيَّ أَنْ لَا يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقَنَّ وَلَا يَزْنِيَنَّ وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ﴾ [المتحنة: ١٢].

وتجلت الوقاية بالوصية بالحجاب، والنهي عن التبرج.

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ قُلْ لِرَبِّكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ آدَبٌ أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩].

وغض البصر، وحفظ الفرج؛ قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُوهُنَّ مِنْ أَنْصُرِهِنَّ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُنَّ ذَلِكَ أَدَبٌ لِمَنْ﴾ [النور: ٣٠]. ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُوهُنَّ مِنْ أَنْصُرِهِنَّ وَيَحْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

والبعد عن إظهار الزينة للنساء، والبعد عن العمل على إظهارها.

قال تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ

مادي أو معنوي، ومثلها ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ٨٥].

أما الآية الكريمة: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَهُوَ لَعَارٌ وَالنَّسْلُ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥].

فتؤكد على النهي عن كل أنواع الفساد والإفساد، ففي مجال البيئة المائية اهتم الإسلام بأمرين مهمين، ألا وهما حماية الماء من التلوث، فنهى عن البول في الماء، والحفاظ على مصادر الماء من الاستنزاف والهدر، فحرم الإسراف.

ثانياً: تحريم الاعتداء على الأعراس.

حرم الزنا، وجعله من الكبائر العظام. وهذا يعتبر من عوامل الوقاية من الوقوع في المشكلة.

قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢ - ٣].

وقال تعالى في وصف عباد الرحمن: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا

فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأَوَلَيْكُمُ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ
الْكَذِبُونَ ﴿ [النور: ١٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ
مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ
عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦].

وقطع الطريق على الفساق الذين يحبون
أن تشيع الفاحشة والشر، يقول الله تعالى
في ختام قصة الإفك: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُدُّوا
لِمَن لَّيْلِهِمْ أَبَدًا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٧].

وذلك بعدم سماع ما يقوله الكذابون
والمناقفون والمغتابون، وأصحاب القلوب
المريضة، وعدم الرضا بذلك، كما هو منهج
السلف رضوان الله عليهم.

ثالثاً: ومن الإصلاح في الأرض
الإصلاح العام عند الاختلاف في
الآراء:

قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا
تَنَزَعُوا فَنفَشَلُوا وَتَذَهَبَ رِيحَكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ
مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنْ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ لِيَاكُمُ
لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤].

شرع الله سبحانه وتعالى حدوداً، لا
يجوز أن يتعدها المسلم في خلافه عندما
يخالفه أحد في آرائه، وفي الآيتين السابقتين
الحديث والخلاف دائر مع المسلمين
وغيرهم، ويمكن من هاتين الآيتين وغيرهما

﴿أَبَايَهُمْ﴾ [النور: ٣١].

والأمر بالقرار في البيت: ﴿وَقَرْنَ فِي
بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وتيسير الزواج، فقال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا
الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾
[النور: ٣٢].

وحرم القذف، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ
يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ
مِائَتِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ
اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥﴾ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ
شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ
إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتُ اللَّهِ
عَلَيْهِمْ إِنْ كَانُوا مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [النور: ٤ - ٧].

ومن الإصلاح فيه: الحث على العفو
فيما دون الحد.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ
مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ
وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا
إِلَّا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾
[النور: ٢٢].

وأن يقدم حسن الظن بالأخ المسلم.
قال تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ
وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأَنفُسِهِمْ خَبَرًا﴾ [النور: ١٢].

والتثبت بالبينة والدليل، ولا يتحدث
بكل ما سمعه أو يشره.

قال تعالى: ﴿لَوْلَا جَاءَهُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ

مواقف الناس من الإصلاح

عرض القرآن مواقف الناس من الإصلاح، وسوف نتناولها بالبيان فيما يأتي:

أولاً: المجرمون وادعائهم للإصلاح:

إن منهج الإسلام الأساس في الإصلاح هو: إحقاق الحق، وتثبيت معالمه وصرحه، وإبطال الشر، وهدم معاقله وحصونه، وليس هناك أخطر على الأمة من تشويه عقيدتها، وتحريف كتاب الله، وتأويل الكلام تأويلاً باطلاً، وليس هناك أيضاً أضر على الإنسان من الشرك والوثنية، واتخاذ الأرباب مع الله ظلماً وزوراً، وافتراءً وبهتاناً.

وقد ضل جماعة من علماء أهل الكتاب وأحبارهم، فلووا ألسنتهم في كتاب الله؛ ليميلوها عن الآيات المتزلة الصحيحة إلى العبارات المبدلة المحرفة، فزادوا في كلام الله، أو نقصوا، أو حرفوا الكلم عن مواضعه، أو قرأوا كلامهم بأنغام وتراتيل؛ ليوهموا الناس بأنه من التوراة، وأن الكتاب جاء بذلك ليحسبه المسلمون حقاً وصدقاً، والواقع أنه ليس من كلام الله، ويقولون على الله الكذب، وهم يعلمون أنه مخترع مبدل محرف، ليس من عند الله، وإنما هو من عند الشيطان والهوى، وهذا ليس تلميحاً أو إيماءً، وإنما يصرحون بذلك لقسوة قلوبهم، وجرأتهم على الله.

معرفة المنهج القرآني للإصلاح وعدم تطور الخلاف عندما يحدث.

«وإن علاقة المسلمين بغيرهم علاقة تعارف، وتعاون، وبر، وعدل، فالله سبحانه يقول في التعارف المفضي إلى التعاون: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْتَكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

ويقول في البر والعدل: ﴿لَا يَتَّخِذُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْبَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

والنهي عن موالة الكافرين يقصد به النهي عن محالفتهم، ومناصرتهم ضد المسلمين، والرضا بما هم فيه من كفر؛ إذ فيه ضرر بالغ بالمسلمين، وإضعاف لقوة الجماعة المؤمنة، وأما الموالة بمعنى المسالمة، والمعاملة بالحسنى، وتبادل المصالح، والتعاون على أمور البر، فهذا مما دعا إليه الإسلام.

قال الله تعالى مبيناً هذا الموقف: ﴿وَأَنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُونُ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِيَتَحَسَّبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٨] (١).

وهذا شأن كل متأله منحرف عن الصراط المستقيم، ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣].

فما يزعمه المتألهون من الهداية دعوى تحتاج إلى بينة وبرهان: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، والنمل: ٦٤.

فكم من كافر عنيد، جبار عنيد، يدعي الإيمان والهداية وهو رأس في الكفر والضلالة، كما أخبر الله عن اليهود والنصارى في قوله: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٣٥].

وقوله في وصف أهل الضلال: ﴿وَأَنَّهُمْ لَيَصَّدُّوكُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٣٧].

وقوله: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ

(١) الوسيط، الزحيلي ٢٠٦/١.

الصَّلَاةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠].

وعن فرعون في قوله: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩].

وغرض فرعون بهذا القول: التدليس والتمويه على قومه، وأنه ما يريد إلا منفعتهم، مع أن الدافع الحقيقي لقوله هذا هو: التخلص من موسى عليه السلام؛ حتى يخلو له الجو في تأليه نفسه على جهلة قومه، فإنهم كانوا كما قال تعالى في شأنهم: ﴿فَأَسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَسِيقِينَ﴾ [الزخرف: ٥٤].

وقد حذرنا ربنا هذا المسلك.

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧].

فالخيانة تعني في مفهوم الإسلام والمسلمين: موالة العدو وتولييه، وخيانة كل الفضائل والمبادئ التي جاء بها الإسلام، وطبيعي أن يعدل الناس الذين ابتعدوا عن مفهوم الإسلام عن استعمال التعبير القرآني في أقوالهم وأفعالهم؛ لأنهم يعلمون أن التعبير القرآني يشتمل على ما لا يريدون من مفاهيم تتنافى وسلوكهم العملي في واقع الحياة، ولذلك فهم يصفون موالاتهم

كلمة الباطل الكالح في وجه الحق الجميل؟ أليست هي بعينها كلمة الخداع والتضليل الماكر الخبيث؛ لإثارة دهماء الناس في وجه الحق وأهله، وعبر الزمان والمكان تتكرر كلما تقابل الحق مع الباطل، والإيمان مع الكفر^(١).

ثم يقول الله عز وجل عن فرعون هذا في موضع آخر: ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩] انظر كيف يتحدث فرعون عن نفسه حديث المخلص لقومه، الساعي لمصلحتهم، فيقول: إنني لا أقول لكم إلا ما أراه صواباً، وأعتقد نافعاً، وهل يرى الطغاة أفعالهم إلا أنها الخير والرشاد؟ فالخير والرشاد في مفهوم أولئك المجرمين أن ينالوا شهواتهم وملذاتهم كاملة دون نقص، ولو فنيت الأمة كلها، أما لو كانوا يسعون في مصلحة الأمة كما يدعون لسمحوا للأمة أن تقول لهم: أنتم مخطئون، وأنتم غير صالحين للقيادة فتنحوا عنها، وأعطوا القوس باريها، ولكن الحاصل من الطغاة من فرعون الغابر إلى فراغته العصر الحاضر أنهم لا يسمحون لأحد أن يرى رأياً يخالف رأيهم، أو أن يقول كلاماً يخالف قصدهم، ولو لم يكونوا بهذا الوصف لما كانوا طغاة مستبدين، وفراغته

للأعداء وتوليهم لهم، وخيانتهم لله ورسوله والمؤمنين، بأوصاف الصلاح والإصلاح، وهم في الحقيقة إنما يلبسون باطلهم ثوب الحق، وينفذون مؤامراتهم وخياناتهم مع أعداء الإسلام تحت هذه الأغطية الجوفاء، فقد قتلوا المسلمين الغيورين على دينهم باسم حفظ مصالح الأمة وأمنها، وهم أول البائعين لمصالح الأمة باسم التعاون المشترك والمصالح المشتركة، وبعوا بلاد المسلمين بمن فيها من المسلمين تحت شعار المصالح القومية للأمة العربية، إلى آخر ما حواه قاموس أولئك الخونة الأندال من ألفاظ الدجل والتضليل، وهم بهذا النهج لم يأتوا بجديد، إنما هم يسيرون على طريق أسلافهم، من طواغيت الأرض ومجرميها، فهذا فرعون كما يذكر عنه القرآن الكريم قد سبق هؤلاء على هذا الأسلوب من التحريف والتزييف.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ [غافر: ٢٦].

فهل هناك أطرف من أن يقول فرعون الضال الوثني عن موسى رسول الله عليه السلام: ﴿أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ [غافر: ٢٦]؟

أليست هي بعينها كلمة كل طاغية مفسد عن كل داعية مصلح؟ أليست هي بعينها

(١) انظر: في ظلال القرآن سيد قطب ٢٤ / ١٧٨.

مجرمين^(١).

ثانياً: المنافقون وادعائهم الإصلاح:

المنافقون يدعون الإصلاح، لكن الله تعالى حكم عليهم بالفساد: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١١ - ١٢].

فليس مصلحاً كل من ادعى الإصلاح، وليس مفسداً كل من رمي بالفساد، بل يعرض ذلك على الكتاب والسنة حتى ينجلي الأمر، ويبين الحق للمؤمنين، وأما المستكبرون من الكفار والمنافقين، فإنهم لا يرضون عن الحق مهما بسط لهم من الأدلة والبراهين ﴿وَمَا تَنْفِي الْآيَاتِ وَالنُّذُرِ عَنْ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١].

وفي الآية الأخرى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن يَرَوْا كَلِمًا مَّا يُؤْمِنُ بِهَا﴾ [الأنعام: ٢٥].

ومن قبل قال فرعون وملؤه لموسى عليه السلام: ﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِينَا آيَةٌ مِنْ رَبِّنَا نَحْنُ بِهَا بِمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٢]. وانقلاب الموازين لا يضفي الشرعية على الباطل، ولا يقلبه إلى حق، ولا يجعل الفساد إصلاحاً، فالمنافقون يوالون الكافرين،

ويكشفون عوارات المسلمين لهم يقولون: «إنما نريد الإصلاح بين الفريقين من المؤمنين وأهل الكتاب»^(٢) ويقسمون أنهم مصلحون «فجمعوا بين العمل بالفساد في الأرض، وإظهار أنه ليس بإفساد، بل هو إصلاح، قلباً للحقائق»^(٣).

وتركوا التحاكم إلى الله ورسوله، وراحوا يقسمون بالله أنهم ما فعلوا ذلك إلا إحساناً وتوفيقاً ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُتَنَفِّقِينَ يُضِدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ يَمَّا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ جَاءَوكَ بِحِلْفُونَ بِاللَّهِ إِن أَرَدْنَا إِلَّا بِإِحْسَانٍ وَتَوَفِّيقًا﴾ [النساء: ٦١ - ٦٢].

والغريب أن كل الدعوات التي خرجت في واقعنا المعاصر ترتدي ثوب الإصلاح، وترفع كلمة المنافقين الأول، فالعبرة بالأفعال لا بالأقوال ﴿قُلْ إِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

ونظقت نفوس مريضة بالإيمان فكذبت. قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُونَ بِالْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨].

صوروا إفسادهم بصورة الإصلاح لما في قلوبهم من المرض، كما في قوله تعالى:

(٢) انظر: جامع البيان، الطبري ١/٢٩٩.

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٤٣.

(١) انظر: المصدر السابق ٢٤/١٨٠.

ومظهر لأحكامه، وظل المسلمون على هذا الفهم قرونًا طويلة، وأزمانًا مديدة، فإذا ظهر من يخالفه ويعارضه لم يلبث إلا قليلًا حتى يعلم الحق، وينقاد له، أو يطويه الزمن، وتنقرض شبهته.

وجاء العصر الحديث وقد ضعف المسلمون، وذهبت ريحهم، وضاعت هيبتهم، فبدأ أعداء الإسلام يشيرون الشبه، ويحيون ما قضى عليه علماء المسلمين من ضلالات؛ رغبة منهم في تشكيك المسلمين بدينهم أولاً، ولينشغلوا بالرد على مخالفاتهم ثانيًا، فلا يجدون فرصة لنشر دينهم، وإيصال تعاليمه إلى العالم أجمع، كما أمرهم ربهم. وساعدهم على ذلك ضعف المسلمين المادي، وإحساسهم بالنقص تجاه أعدائهم، مع جهل كثير من المسلمين بدينهم، وتقاعس بعض العلماء والحكام عن القيام بدورهم في حماية الدين وحياطته، ودفع الشبهات عنه.

وأخذ بعض المسلمين يردد شبهات المستشرقين بجهل حينًا، وبعلم حينًا، إما رغبة في المخالفة، وحرصًا على الشهرة التي تنشأ من مخالفة معتقدات الناس وثوابتهم، أو ادعاءً للحرية، ونبذًا لما تعارف عليه الناس، فأصبحوا أبوابًا للمستشرقين يلوكون ما مضغه غيرهم، وينشرون أفكارهم.

﴿أَمَّنَ زَيْنٌ لَّهُمْ سُوءَ عَمَلِهِمْ قَرَأَهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨].

وقوله: ﴿وَزَيْنٌ لَّهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٤٣].

وقوله: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤] (١).

وبين الله أن الناصحين قد أمرهم بالمعروف بعد أن نهوهم عن المنكر، فقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ الشُّفَهَاءُ﴾ [البقرة: ١٣].

ويذكرنا ذلك بقول فرعون لموسى عليه الصلاة والسلام: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ [غافر: ٢٦].

أما عن نفسه فيقول: ﴿مَا أَرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩].

ففرعون يظن نفسه مصلحًا، وموسى عليه السلام مفسدًا. والله المستعان.

ولقد علم المسلمون الحقائق الشرعية للإصلاح فعظمت قلوبهم منزلة القرآن والسنة، فما حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد حرمه الله، وما أحله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أحله الله؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم مبلغ عن ربه،

(١) انظر: تفسير الراغب الأصفهاني ١/ ١٠٠.

الثاني: سوء فهم النصوص الصحيحة، وتفسيرها على غير ما يحتمله نصها.

والتحديات والشبهات التي تواجه الشريعة بعضها قديم أحياء أعداؤها، وآخر حديث أفرزه ضعف المسلمين، وجهل كثير من أتباعه بحقائقه، وانسياقهم وراء أعداء الإسلام، وانخداعهم بهم، ومن الملاحظ أن هؤلاء -الذين ينخدعون من المسلمين ويرددون شبهات المستشرقين من أعداء الشريعة- إنما أوقعهم في الفخ الذي نصبه لهم هؤلاء أحد هذه الأمور غالبًا:

١. إما جهلهم بحقائق التراث الإسلامي، وعدم اطلاعهم عليه من ينابيعه الصافية.

٢. وإما انخداعهم بالأسلوب العلمي المزعوم الذي يدعيه أعداء الإسلام.

٣. وإما رغبتهم في الشهرة والتظاهر بالتححرر الفكري من ربة التقليد كما يدعونه.

٤. وإما وقوعهم تحت تأثير أهواء أو انحرافات فكرية، لا يجدون مجالاً للتعبير عنها إلا بالتستر وراء أولئك المستشرقين^(١).

٥. وإما إنه نتيجة طبيعية للانهازم النفسي، والإحساس بالنقص أمام الحضارة

فأصبح الإسلام يحارب في معسكرين، وأصبحت السنة في مواجهة خصمين:

خصم خارجي قوي، يلبس لبوس العلماء، ويدعي الحياد، وهو لا يرقب في المسلمين إلا ولا ذمة، يحرفون الكلم عن مواضعه، ويؤولون النصوص لتناسب ادعاءاتهم.

وخصم داخلي يلبس لبوس الحرص على الإسلام وتنقيته، والدفاع عنه، ويحمل معاول الهدم، وأسلحة الطعن، ويوهم الآخرين أنها آلات بناء وتنوير وإصلاح.

ولذلك عظم الخطب، وادلهم الأمر، واحتاج العلماء المحققون والأئمة المجتهدون أن يوضحوا من الحقائق ما كان ينبغي أن يكون أوضح من الشمس في رابعة النهار.

فأظهروا أهمية تعظيم الشريعة وحجيتها، ومكانتها من الإسلام، وأنه لا يمكن الاستغناء عنها، وأن لها قواعد حاكمة، وضوابط مقررّة لا ينبغي الغفلة عنها.

والشبهات إنما تدخل على البعض بسببين:

الأول: التأويل الفاسد لكلام الله تعالى، والأحاديث الموضوعية التي شاعت وذاعت في أوساط المسلمين، فأفسدت أذواقهم، وهدمت ثوابت الإسلام في نفوسهم، واتخذها أعداء الإسلام مرتكزاً لشبهاتهم.

(١) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي ص ٤-٥.

اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَمَّمَ عَلَىٰ مَوَاقِبِهِ، وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ
عِشْرَةَ فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾
[الجاثية: ٢٣].

ومن الثاني؛ موافقة مراد الطواغيت: ما
دل عليه قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ
فِرْعَوْنَ أَنْتَرِ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ لِيَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ
وَيَذَرُكَ ۖ وَآلِهَتِكَ قَالَ سَتَقْبَلُونَ آيَاتَهُمْ وَتَسْتَجِيبُ
لِنِسَاءِهِمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴾ [الأعراف:
١٢٧].

فمفهوم الإصلاح عند قوم فرعون:
موافقة مراد فرعون؛ ولذلك اعتبروا ما يدعو
إليه نبي الله موسى عليه الصلاة والسلام
إفساداً؛ لما رأوا في دعوته من المخالفة
لدعوة فرعون ودينه، ومعلوم أن الطاغوت
هو كل من نصب نفسه معبوداً من دون الله،
ومعلوم أن فرعون قال لقومه: ﴿ فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ
الْأَعْلَىٰ ﴾ [النازعات: ٢٤].

وقال لموسى: ﴿ قَالَتَيْنِ اتَّخَذَتِ إِلَهُمَا غَيْرِي
لَأَجْمَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴾ [الشعراء: ٢٩].
فاستحق بذلك وصف (الطاغوت).

ومن الثالث؛ موافقة مراد الكفار: ما
حكاه الله تعالى عن المنافقين في قوله
تعالى: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَأَمِنَّا
وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ
مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ [البقرة: ١٤].

فتظاهروا بموافقة أهل الإيمان، وهم
في واقع أمرهم يوافقون الكفار، ويرون

الغريبة مع الخواء الروحي، والجهل
الشرعي، فيجتمع من ذلك رغبة في
تجديد الدين بحيث تتوافق تشريعاته
وأحكامه مع الحضارة الغربية،
والأفكار المعاصرة.

والخلاصة: أنه إذا كان للإصلاح أهله
ودعائه فإن له مدعين وأدعياء، ليسوا منه في
الغير ولا في النفير، ولا هو منهم في قليل
ولا كثير، لكنهم مع ذلك يتسبون إليه بالبنوة
زوراً.

والإصلاح عند هؤلاء الأدعياء له معاني
أخرى لا علاقة لها به، فإذا كان الإصلاح
بمعناه الشرعي الصحيح يعني: تطبيق مراد
الله تعالى في الأرض، فإن الإصلاح عند
الأدعياء: موافقة أهواء الأنفس، ومراد
الطاغوت والكفار.

فمن الأول؛ موافقة أهواء الأنفس: ما
دل عليه قوله تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ
هُوْنَهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ [الفرقان:
٤٣].

فإن من الناس من لا يرى الإصلاح إلا
فيما يوافق هوى نفسه، فينصبها معبوداً له،
ويجعل هواها هو الميزان الذي يتحاكم إليه
في تمييز القبيح من الحسن، فما وافق هوى
نفسه هو الصلاح والإصلاح، وما خالف
هوى نفسه هو الفساد والإفساد، وصدق الله
في وصفهم: ﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ وَأَصْلَهُ

أن موافقة الكفار على مرادهم هو عين الإصلاح؛ ولهذا ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ آيَاتُهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١١ - ١٢].

وبناء على هذا يتضح جلياً أن مفهوم الإصلاح الذي تروج له وسائل الإعلام العلمانية يراد به الإصلاح بالمفهوم والمنظور الغربي، وبعبارة أخرى: «موافقة مراد الغرب»، وليس «موافقة مراد الرب». فتبرج المرأة عندهم إصلاح، والاختلاط بين الجنسين في المدارس ومقرات العمل إصلاح، والسماح للشواذ بممارسة شذوذهم إصلاح، وفي المقابل تطبيق شرع الله تعالى عندهم فساد ووحشية، وحجاب المرأة المسلمة فساد ورجعية، ومنع الخمر والزنى فساد وقمع للحرية، وأي حرية؟ إنها الحرية الغربية كما يراها الغرب.

فأدعياء الإصلاح من المفسدين استعاروا أعين غيرهم، وعقول غيرهم، معطلين حواسهم وعقولهم، غافلين أو متغافلين عن كونهم يتمون في الأصل إلى أمة ذات حضارة تليدة، ومرجعية أصيلة، فما أكثر أدعياء الإصلاح، وما أقل دعواته، فحسبنا أن نقول كما أمر الله نبينا أن يقول: ﴿قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَّنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الملك: ٢٩].

ولا ينحصر الأدعياء بهؤلاء أو غيرهم، بل مناواة الحق سنة كونية مستمرة للابتلاء والاختبار، وفيهم يظهر الجهاد، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِيهِمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٥٠﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تَطْعَمُ الْكُفْرِيَّةَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٠ - ٥٢].

وقال سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [المائدة: ٤٨].

بين الطوائف الإسلامية المتنازعة حصل من الفساد والشر ما الله به عليم في الغرب الإسلامي والشرق»^(٣).

وأيضًا من معاني الرحمة في الدنيا والآخرة «أن تجري أحوالكم على استقامة وصلاح، وإنما اختيرت الرحمة لأن الأمر بالتقوى واقع إثر تقرير حقيقة الأخوة بين المؤمنين، وشأن تعامل الإخوة الرحمة، فيكون الجزاء عليها من جنسها»^(٤).

٢. أمر الله بالإصلاح بين المسلمين وجعله شرط الإيمان.

قال تعالى: ﴿سَتَلُونَا مِنَ الْأَنْفَالِ قَوْلَ الْأَنْفَالِ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١].

«أي: أحوال بينكم، يعني: ما بينكم من الأحوال، ألفة ومحبة واتفاق»^(٥). «وتوسيط الأمر بإصلاح ذات البين بين الأمر بالتقوى والأمر بالطاعة لإظهار كمال العناية بالإصلاح، بحسب المقام؛ وليندرج الأمر به بعينه تحت الأمر بالطاعة»^(٦).

٣. أمر الله تعالى بالقول الحسن المعروف السديد.

(٣) أيسر التفاسير، الجزائري ٤/ ٢٩٤.

(٤) التحرير والتنوير، ابن عاشور ٢٦/ ٢٤٥.

(٥) تحفة الأحوذى، المباركفوري ٧/ ١٧٩.

(٦) إرشاد العقل السليم، أبو السعود ٤/ ٣.

الأسلوب القرآن في الدعوة إلى الإصلاح

تنوعت أساليب القرآن في الدعوة إلى الإصلاح، وسوف نتناولها بالبيان فيما يأتي:
أولاً: أسلوب الأمر:

١. أمر الله سبحانه وتعالى بالإصلاح بين المسلمين، ورتب الرحمة في الدنيا والآخرة على ذلك.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠].

«خافوا الله أيها الناس بأداء فرائضه عليكم في الإصلاح بين المقتولين من أهل الإيمان بالعدل، وفي غير ذلك من فرائضه، واجتناب معاصيه؛ ليرحمكم ربكم، فيصفح لكم عن سالف إجرامكم إذا أنتم أطعتموه، واتبعتم أمره ونهيه، واتيتموه بطاعته»^(١).

«وإذا حصلت الرحمة حصل خير الدنيا والآخرة، ودل ذلك على أن عدم القيام بحقوق المؤمنين من أعظم حواجب الرحمة»^(٢).

ومن الرحمة: «أن لا يتصدع بنيانكم، ولا تشتت أمتكم، وتصبح جماعات وطوائف متعادية، يقتل بعضها بعضًا؛ ولما لم يتق المؤمنون الله في الإصلاح الفوري

(١) جامع البيان، الطبري ٢٢/ ٢٩٧.

(٢) تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٨٠١.

[النساء: ١١٤].

أي: لا خير في كثير من المتناجين من الناس إلا فيمن أمر بصدقة، أو معروف أو إصلاح بين الناس، فإن أولئك فيهم الخير^(٢).

«وخص الله سبحانه الصدقة والإصلاح بين الناس بالذكر من بين ما شمله هذا العام إيداناً بالاعتناء بهما لما في الأول: من بذل المال الذي هو شقيق الروح، وما في الثاني: من إزالة فساد ذات اليبين، وهي الحالقة للدين كما في الخبر»^(٣).

وعن أبي ثابت قال: «كنت جالساً عند محمد بن كعب القرظي فأتاه رجل، فقال له القوم: أين كنت؟ فقال: أصلحت بين قوم، فقال محمد بن كعب: أصبت، لك من أجر المجاهدين، ثم قرأ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]»^(٤).

قال الأوزاعي: «ما خطوة أحب إلى الله عز وجل من خطوة في إصلاح ذات اليبين، ومن أصلح بين اثنين كتب الله له براءة من

الأنفة والكبر فعل الشيطان، وثمرة كونه من نار.

قال: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا﴾ أي: تكلفوا أنفسكم من أمر الضلال ضد ما فطرها الله تعالى عليه، وسهله لها من الهدى ﴿خُطُوبِ الشَّيْطَانِ﴾ أي: طرق المبعثد المحترق في الكبر عن الحق.

قال الحرالي: فيه إشعار وإنذار بما وقع في هذه الأمة، وهو واقع، وسيقع من خروجهم من السلم إلى الاحتراب بوقوع الفتنة في الألسنة والأسنة على أمر الدنيا، وعودهم إلى أمور جاهليتهم؛ لأن الدنيا أقطاع الشيطان، كما أن الآخرة خلاصة الرحمن، فكان ابتداء الفتنة منذ كسر الباب الموصل على السلم، وهو عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، «فلم يزل الهرج ولا يزال إلى أن تضع الحرب أوزارها»^(١).

ثانياً: الثناء على المصلحين:

١. أن الله سبحانه وتعالى رتب الأجر العظيم على الإصلاح بين الناس.

قال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

(١) انظر: نظم الدرر، البقاعي ١/ ٣١٠.

(٢) انظر: جامع البيان، الطبري ٧/ ٤٨١-٤٨٢.

(٣) روح المعاني، الألوسي ٥/ ١٤٤-١٤٥.

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في مداراة الناس، باب الإصلاح بين الناس رقم ١٥١، ص ١٢٠.

النار»^(١).

٢. حث الله تعالى على الشفاعة الحسنة، وأنها من الإصلاح الذي يؤدي للخير.

قال تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا﴾

[النساء: ٨٥].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «الشفاعة الحسنة هي الإصلاح بين الناس، والشفاعة السيئة هي المشي بالنميمة بين الناس»^(٢).

قال القرطبي رحمه الله: «فمن شفع شفاعة حسنة ليصلح بين اثنين استوجب الأجر، ومن سعى بالنميمة والغيبة أثم»^(٣).

ثالثاً: العرض القصصي:

نماذج قرآنية موجزة في الإصلاح:

١. درس من القرآن في قصة ابني آدم.

قال الله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٧٧﴾ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيْكَ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٣٨٥/٥.

(٢) انظر: معالم التنزيل، البغوي ٢/٢٥٦.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٥/٢٩٥.

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِيمِي وَأِيمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٣٩﴾ فَطَوَعَتْ لَهَا نَفْسُهَا قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٤٠﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَ أَخِيهِ قَالَ يُنَوِّتُكَ أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِي سَوْءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٤١﴾

[المائدة: ٢٧ - ٣١].

يمكننا استخلاص بعض الفوائد من مشهد الخصومة بين فردين أخوين، ومنها:

١. المسلم رباني حتى في خصومته، يحرص على مرضاة الله، ورضوان الله لا يتحقق بمخالفة أمره، أو بالتمادي في الخصومة أو بتطويرها إلى حالة فجور، وظلم وبغي على الآخرين.

٢. عدم مقابلة السيئة بالسيئة: ﴿لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّْ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾.

٣. تذكير المخطئ بالله، وعدم الإفساد، والبعد عن الخصومة: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِيمِي وَأِيمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾.

٤. عند إظهار الخصومة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَلِلَّذِي يَبْدَأُ بَيْنَكُمُ الْبَغْضَاءَ أَهْلِيَةٌ إِنَّهُ غَافِلٌ لِّمَّا يَفْعَلُ ﴿٤١﴾﴾ [فصلت: ٣٤].

[القصص: ١٤ - ١٩].

فوائد للإصلاح في القصة:

١. أغاث موسى عليه السلام الذي من شيعته؛ لأن نصرة المظلوم دين في الملل كلها، وفرض في جميع الشرائع^(١)، فهو الإصلاح بنصرة المظلوم على الظالم، وإرجاع حقه له، وإن لم يفعل ذلك لانتشر الظلم والفساد الذي يؤدي إلى فساد علاقة الناس ببعضهم.

٢. وكز موسى عليه السلام للمعتدي كان للزجر؛ ولذلك قال: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌ مُبِينٌ﴾.

٣. «أن من قتل النفوس بغير حق، وزعم أنه يريد الإصلاح في الأرض، فإنه كاذب في ذلك، وهو مفسد كما حكى الله قول القبطي: ﴿إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ﴾^(٢). فعلى المصلح أن يدفع الخلاف والقتال بالتي هي أحسن: ﴿وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [القصص: ١٩]. أي: «تدفع التخاصم بالتي هي أحسن»^(٣).

٤. وأن يكون متصفاً بكظم الغيظ، كما

٥. إذا كانت خصومة ابني آدم قد انتهت بمقتل الطرف الطيب التقى، فالتشريع ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم أوجد فقهاً وطريقةً، وأسلوباً للتصدي لفجار الخصومات، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصْتَلَوْا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩].

٢. قصة موسى والقبطي الذي أراد موسى أن يقتله.

قال تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى ءَآيَتُهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٤﴾ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَةِ هَذَا وَمِنَ الْاُخْرَى مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَنَفَّهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٦﴾ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ ﴿١٧﴾ فَاصْبِرْ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ فَإِذَا الَّذِي اَسْتَنْصَرْتَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ قَالَ لَهُ مُوسَى إِنَّكَ لَعَوِيُّ مُبِينٌ ﴿١٨﴾ فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ أَنْ يَبْطِشَ بِالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لَهُمَا قَالَ يَمْوَسَّى اأْتِرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ﴾

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي

٣٦٠/١٣

(٢) تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٦١٨.

(٣) أنوار التنزيل، البيضاوي ١/ ٢٨٧.

٩. على المصلح أن يكون حياديًا في الإصلاح، وفي الحديث مع المختصمين، فلما استغاثه الذي من شيعته مرة أخرى علم أنه رجل كثير المخاصمة، فقال له: ﴿إِنَّكَ لَفَوِيءٌ مُّبِينٌ﴾ [القصص: ١٨].

١٠. أن يتقبل المصلح الوعظ والتذكير من أي أحد إذا كان فيهما خير للناس والمجتمع. قال تعالى عن القبطي: ﴿إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [القصص: ١٩].

١١. يجب حفظ المصلح من أن يمسه أذى. قال تعالى: ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [القصص: ٢٠].

٣. موقف موسى مع أخيه هارون عليهما السلام.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلَفِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢].

ولكن القوم غيروا: ﴿وَأَخَذَ قَوْمٌ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ خَلْقِهِمْ عَجَلًا جَسَدًا لَّهُ خَوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يَكْلِمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا أَخَذَهُمْ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ (١٦٨) ﴿وَمَا سَقِطَ فِي آيَاتِهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِنْ

قال: ﴿وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [القصص: ١٩]. «وما تريد أن تكون من المصلحين في كظم الغيظ»^(١)، ولقد كظم موسى عليه السلام غيظه ولم يقتله.

٥. ويجب على المصلح أن يسعى بالصلح بين الخصميين بالتراضي بينهما. قال ابن عاشور: ﴿وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [القصص: ١٩]. أي: «إنك تحاول أن تكون متصرفًا بالانتقام وبالشدة، ولا تحاول أن تكون من المصلحين بين الخصميين بأن تسعى في التراضي بينهما»^(٢).

٦. أن إخبار الرجل غيره بما قيل فيه، على وجه التحذير له من شر يقع فيه، لا يكون ذلك نيممة - بل قد يكون واجبًا - كما أخبر ذلك الرجل لموسى عليه السلام ناصحًا له ومحذرًا.

٧. أنه إذا خاف القتل والتلف في الإقامة، فإنه لا يلقي بيده إلى التهلكة، ولا يستسلم لذلك، كما فعل موسى عليه السلام.

٨. وفعله عليه السلام ودعاؤه يفيد أن النعم تقتضي فعل الخير، وترك الشر والإفساد^(٣).

(١) انظر: مدارك التنزيل، النسفي ٢٣١/٣.

(٢) التحرير والتنوير ٩٤/٢٠.

(٣) تيسير الكريم الرحمن، السعدي، ص ٦١٨.

٤. بيان وجهة النظر بوضوح:
﴿أَسْتَضَعْفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي﴾
[الأعراف: ١٥٠]. و: ﴿إِنِّي خَشِيتُ أَنْ
تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ
قَوْلِي﴾ [طه: ٩٤].

٥. تذكير الأخوة بما يفرح الأعداء:
﴿فَلَا تَشْمِتْ فِي الْأَعْدَاءِ﴾ [الأعراف:
١٥٠]. «بنهرك لي، ومسك إياي»^(٢).

٦. التشبيه على الفرق في المعاملة: ﴿وَلَا
تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف:
١٥٠]. «فتعاملني معاملة»^(٣).

٧. دعاء الأخوة المختلفين لبعضهم:
﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِإِخْوِي وَأَدْخِلْنَا فِي
رَحْمَتِكَ﴾ [الأعراف: ١٥١].

٤. قصة داود مع الخصمين.

قال تعالى: ﴿وَهَلْ أُنذِرَكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ
تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴿١١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ
قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَيْنَ بَعْضِنَا عَلَى بَعْضٍ فَاتَّخَذَ
يُنُسًا بِالْحَقِّ وَلَا تَسْخَطْ وَأَهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ
﴿١٢﴾ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً وَلِي نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ
فَقَالَ أَكْبَلْتَنِيَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴿١٣﴾ قَالَ لَقَدْ
ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِلَى نَجْمِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخَالِفَةِ
لَيَبْنِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ
فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿١٤﴾﴾

(٢) المصدر السابق، ص ٣٠٣.

(٣) المصدر السابق، ص ٣٠٤.

لَمْ يَرَحْمَنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ
مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴿لَمَّا رَجَعَ مُوسَى
إِلَى قَوْمِهِ غَضَبَيْنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ
بَعْدِي أَعْجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَابَ
وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ
أَسْتَضَعْفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تُشْمِتْ
فِي الْأَعْدَاءِ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ
﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِإِخْوِي وَأَدْخِلْنَا فِي
رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأعراف:
١٤٨ - ١٥١].

الفوائد الإصلاحية عند اختلاف الآراء
من القصة:

١. أن يعلم خلفيات الموضوع: ﴿قَالَ
يَهْرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ﴿١٢﴾ أَلَّا
تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ [طه: ٩٢ -
٩٣]. ألم أقل لك بقولي: ﴿اخْلُفْنِي فِي
قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾
[الأعراف: ١٤٢].

٢. أن ينبه خصمه على كفاه، وعدم
الاستعجال عليه؛ ليبين حجته: ﴿قَالَ
يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ [طه:
٩٤].

٣. ترفيق الكلام والتأدب مع
المخالف: ﴿قَالَ يَبْنَؤُمْ﴾، «فهذا ترفيق
لأخيه، بذكر الأم وحدها، وإلا فهو
شقيقه لأنه وأبيه»^(١).

(١) المصدر السابق، ص ٣٠٣.

لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ ﴿٢٥﴾
يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ
النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ
إِنَّ الَّذِينَ يَفْعَلُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ
يَوْمَاسْوَأِ يَوْمِ الْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ [ص: ٢١ - ٢٦].

أرسل الله سبحانه وتعالى لنبيه داود عليه السلام ملكين للامتحان، فدخلا عليه من غير باب المحراب، ففزع منهم نبي الله داود عليه السلام؛ لدخولهما عليه من غير الباب^(١) والوقت^(٢).

وقد ذكر المفسرون فوائد في قضية الإصلاح عند تفسيرهم الآية، منها:

١. أن المنصوح وإن كان كبير القدر جليل العلم لا يغضب ولا يشتمز، بل يبادر بالقبول والشكر والعدل.

٢. استعمال الأدب في الدخول على الحكام وغيرهم، وأن لا يمنع الحاكم من الحكم بالحق سوء أدب الخصم، فعليه أن يلتزم ضبط النفس، ويتغاضى، ويلتزم الحلم والعفو، ويحكم بالعدل.

٣. نص الله تعالى على الأخوة، فإن

المخالطة بين الأقارب والأصحاب، وكثرة المتعلقات الدنيوية والمالية موجبة للتعدي بينهم، وبغى بعضهم على بعض، وأنه لا يرد عن ذلك إلا استعمال تقوى الله، والصبر على الأمور بالإيمان والعمل الصالح^(٣).

٤. على المصلح أن يتروى في الحكم قبل إصداره، ولا يفعل فيه تحت تأثير قوة كلام خصم ما، وألا يأخذ بظاهر قول واحد، قبل أن يمنح الآخر فرصة للإدلاء بقوله وحجته^(٤).

٥. «وصية من الله عز وجل لولاية الأمور أن يحكموا بين الناس بالحق، ولا يعدلوا عنه فيضلوا»^(٥)، «ولا يتم العدل إلا بعلم بالواجب، وعلم بالواقع، وقدرة على تنفيذ الحق»^(٦).

٦. «يحدد التوجيه المقصود من الله لعبده الذي ولاه القضاء والحكم بين الناس، فهي الخلافة في الأرض، والحكم بين الناس بالحق، وعدم اتباع الهوى، والتزام التريث والتثبت والتبين»^(٧).

(١) انظر: جامع البيان، الطبري ٢٠/٥٣-٥٤.

(٢) قال الشيخ السعدي: «وهذا الذنب الذي صدر من داود عليه السلام لم يذكره الله تعالى، لعدم الحاجة إلى ذكره، فالتعرض له من باب التكلف، وإنما الفائدة ما قصه الله علينا من لطفه به وتوبته وإنابته، فكان بعد التوبة أحسن منه قبلها».

انظر: تيسير الكريم الرحمن، ص ٧١٢.

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن، ص ٧١١-٧١٣.

(٤) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ٣٠١٨/٥.

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٦٣/٧.

(٦) تيسير الكريم الرحمن، السعدي، ص ٧١٢.

(٧) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٣٠١٨/٥.

١. الاهتمام بالحياة الزوجية: فالتربية القرآنية الربانية والمتحصلة من قراءة وتدبر القرآن تقوم بدور عظيم يحافظ على كيان الأسرة والعلاقات الزوجية بالإصلاح والتربية والصبر والاستقرار.

٢. بيان المشكلة وسببها بوضوح: ذكرت رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم سبب هذه المشكلة، وهي أنها راجعت زوجها أوس بن الصامت في شيء مما أثار غضبه.

٣. القدرة على استيعاب المشكلة الزوجية وإدارتها: فخولة رضي الله عنها لم تنفوه بكلمة تغضب الله ورسوله، بل سألت عن أفضل الحلول التي تتفق مع ظروفها، وظروف بيتها وزوجها، وهذا يؤكد على المسؤولية في استيعاب الخلاف العائلي بحكمة خاصة.

٤. الورع والخوف من الله تعالى: كان موقف خولة رضي الله عنها عظيمًا وفريدًا، فأحداث تلك الواقعة، والملابسات الداخلية التي حدثت بين زوجين داخل بيتهما، ميزت سلوكها الراقي الورع الذي استوعب أخطاء الزوج من أجل عدم الوقوع فيما يغضب الله عز وجل، وفهمت الهدف العظيم الذي يرنو إليه أي زوجين، وهو: حماية كيان الأسرة، من غير إضاعة عبادة الله.

٥. نموذج قصة المجادلة.

هذا النموذج يقص علينا الحق سبحانه وتعالى أحداث خلاف حياتي أسري بين زوجين مسلمين، فأنزل الله سبحانه وتعالى الحكم قرآنا يتلى إلى يوم القيامة؛ ليبقى الحل الشامل الكامل خالدًا.

قال تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ١﴾ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا الَّتِي وَلَدْتَهُمْ وَأُمَّهُمُ يَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ٢﴾ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَ نُفُوعٌ بِهِنَّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ٣﴾ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿[المجادلة: ١ - ٤].

وقد جاءت بتفصيلاتها في السنة^(١).

فمن الفوائد الإصلاحية في قصة المجادلة^(٢):

- (١) أخرجهما أحمد في المسند، ٤١٠/٦، رقم ٢٧٣٦، وأبو داود في سننه، كتاب الطلاق، باب الظهار، رقم ٢٢١٤، ٢٢١٥.
- وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود، رقم ٢٢١٤.
- (٢) انظر: بحث قيم حول قصة المجادلة، كتبه الدكتور حمدي شعيب، مجلة البيان، عدد ٢٠٦، شوال سنة ١٤٢٥هـ.

أثر الإصلاح في الفرد والمجتمع

بين الوحي الإلهي أثر الإصلاح على الفرد والمجتمع، ومن تلك الآثار ما يأتي:

١. مدافعة الشر عن الناس ببعضهم.
قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ
النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ
الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى
الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥١].

فبين الله تعالى أن من فضله ورحمته أنه يدفع الشر عن الناس ببعضهم، ولا شك أن الفرقة والخلاف شر بين المسلمين، فإذا لم تدفع ببعض جهود بعضهم ظهر الفساد في الأرض.

٢. الالتئام وعدم التفرق والتمزق.
قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ
جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِذْ
كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ
إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وجه الشاهد: «لما عاب سبحانه وتعالى الكفار بالضلال ثم بالإضلال، أمر المؤمنين بالهدى في أنفسهم، وأتبعه الأمر بالاجتماع، وكان الأمر بالاجتماع المؤكد بالنهي عن التفرق، ربما أفهم الوجوب لتفرد الجميع في كل جزئية من جزئيات العبادة في كل وقت على سبيل الاجتماع، مع الإعراض عن كل عائق عن ذلك سواء كان وسيلة أو

٥. الفقه للمرجعية في الإصلاح: جاءت المجادلة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تكلمه، ومن في ناحية البيت لا يسمع ما تقول، فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١].

٦. صفات المصلح: إن تصرفه صلى الله عليه وسلم مع حولة ومشكلتها يضع أمامنا الضوابط المطلوب توفرها في كل مصلح، فمن تلك الصفات: اهتمام المصلح بالموضوع وصاحبه، التواضع، الحيادية، والتروي، والعدل، والرفق بالرعية.

٧. إرادتها الصلح، وهذا يتضح من خلال سعيها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد منه الحل في المشكلة.

لا، بالنسبة إلى كل فرد فرد؛ أتبعه بقوله: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

أي: جماعة تصلح لأن يقصدها غيرها، ويكون بعضها قاصداً بعضاً، حتى تكون أشد شيء اتِّلاقاً واجتماعاً في كل وقت من الأوقات^(١).

٣. قوة هيتهم وعدم فشلهم وذهاب هيتهم.

فقال تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَزَعُوا فَنفَقَشَلُوا وَتَذَهَبَ رِيحَكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وهل آخر المسلمين اليوم في هذه الأوقات إلا تفرقهم والتعادي بينهم وخورهم، وتقاعدهم عن مصالحهم والقيام بشؤونهم، حتى صاروا عائلة على غيرهم.

٤. أن الإصلاح يغيظ الكفار والمنافقين. إن أهل الشر يحاولون أن يوقعوا المسلمين في التهلكة بإيجاد الفتنة والإفساد بينهم.

قال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعِفُوا خَلْقَكُمْ يَغْفِرُكُمْ وَالْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمْعُونُ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ٤٧].

أي: «بخروجهم معكم لن يزيدوكم إِلَّا خَبَالًا» [إلا فساداً وشرّاً] ﴿وَلَا أُضْعِفُوا خَلْقَكُمْ﴾ [ولسعوا بينكم بالتضريب

(١) نظم الدرر، البقاعي ٢/ ٩٤.

والنمائم، وإفساد ذات البين^(٢).

وقال تعالى في آية أخرى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥].

«فنبه تعالى على كثرة فساده بقوله:

﴿سَعَى فِي الْأَرْضِ﴾، أي: كلها بفعله وقوله:

﴿لِيُفْسِدَ﴾، أي: ليوقع الفساد، وهو: اسم

لجميع المعاصي ﴿فِيهَا﴾ أي: في الأرض،

في ذات البين لأجل الإهلاك، والناس أسرع

شيء إليه، فيصير له مشاركون في أفعال

الفساد^(٣).

وقال تعالى حكاية عن أهل النار: ﴿وَقَالُوا

مَا لَنَا لَا نَرَى رِجَالًا كَمَا نَعُدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرَارِ﴾ [ص:

٦٢].

الأشرار أي: «الأراذل الذين لا خير

فيهم؛ بأنهم قد قطعوا الرحم، وفرقوا بين

العشيرة، وأفسدوا ذات البين^(٤).

ولما يحصل في الخصومات والمشادات

من الأضرار العظيمة من سفك الدماء،

وذهاب الحقوق، وتجشم العداوات،

والإساءة والإيذاء.

فكل ما سبق من الأدلة دافع إلى الحرص

على الصلح بين الناس، وحل المشاكل

المتأزمة بينهم، فعلى كل مسلم أن يكون

رجلاً مجاهداً حريصاً على أمته من التشتت

(٢) مدارك التنزيل، النسفي ١/ ٤٤٧.

(٣) نظم الدرر، البقاعي ١/ ٣٠٨.

(٤) المصدر السابق ٧/ ٢٠٨.

٥. دفع حركة الدعوة إلى الله تعالى وقوتها.

فالدعوة إلى الله تحتاج إلى جهد كل مسلم آمن بالله ربًا لكي يتم الله هذا الأمر، وإذا حصل خلافٌ أو خصومة بين أفراد المجتمع - وهم جزءٌ من المجتمع - يتأثر المجتمع بما يحصل بينهم من خير أو شر، وصرفت طاقات وأفكار وأموال وأوقات في هذا الخلاف، ثم مثلها وأكثر منها لكي يعوض هذا الخلل، ويرأب الصدع، وأقل ضرره تعطيل سير الدعوة إلى الله والإنتاجية النافعة إلى أن يصطلحا.

ولذا فالإصلاح بين الناس واجب إذا تنازعوا، وواجب لا بد منه لتستقيم الحياة، فقد قال الله تعالى أمرًا بالإصلاح: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوِيكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠].

والضياع، فيسعى بالصلح بين كل من تحصل بينه وبين أخيه شحناء إذا وجد نار الغضب تتأجج بالخلافات والمنازعات فيما بينهما، فيحاول التدخل بالصلح؛ ليكون حكمًا عدلًا مصلحًا بأقواله، وبإذلاً في ذلك ما يستطيعه من جاءه، أو فعل أو مالٍ إذا تطلب الأمر ذلك؛ حتى يطفى تلك النار الملتهبة، أو المشاكل المعقدة، ويحل بدلها الصلح والسلام والوثام، ولا يقول هذا لا يعنيني! فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لما أخبر بأن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة. قال: (اذهبوا بنا نصلح بينهم)^(١).

وعلى كل مسلم أن يكون مشاركًا فاعلاً في هذه الحياة بنفع إخوانه، مسابقًا في ميادين الإصلاح والعمل المثمر، مسارعًا إلى ما يؤلف القلوب، ويرفع مستوى أمته، فيسمو بين الورى بحسن الثناء، ويسعد في آخرته عند الله.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠].

فكم علاقة بين إخوة في الله كادت أن تتمزق، وكاد أن يقع القتال بسبب خلاف سهل، فإذا بهذا المصلح بكلمة طيبة، ونصيحة غالية، ومال مبذول، يعيد المياه إلى مجاريها، والحياة إلى طبيعتها.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح بينهم، رقم ٢٦٩٣.

موضوعات ذات صلة:

التغيير، الإصلاح، الفساد